مجلة العمارة والتخطيط، م ٣٦ (١)، ص ص ٢٧- ٦٢، الرياض (٢٠٢٤م / ١٤٤٥هـ)
doi:10.33948/JAP-KSU-36-1-2

خصوصية المرأة في المسكن وآليات تحقيقها في عهد الرسول محمد ﷺ

مها بنت منصور الزهراني **محمد بن عبد العزيز الشريم** **طارق بن محمد السليمان**

باحثة دكتوراة ***أستاذ مشارك*** ***أستاذ***

قسم العمارة وعلوم البناء، كلية العمارة والتخطيط، جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية

Mahaalzahrani9@gmail.com *mshraim@ksu.edu.sa* *tarikms@hotmail.com*

قدم للنشر في ٢/ ٤/ ١٤٤٥ هـ؛ وقبل للنشر في ١٦/ ٧/ ١٤٤٥ هـ

ملخص البحث. الخصوصية حاجة إنسانية أساسية متجذرة في نفوس الناس، ومتأصلة في ثقافات الشعوب المختلفة. وفي ثقافة المسلمين تعد الخصوصية من المبادئ التي أولاها التشريع الإسلامي اهتمامًا كبيرًا، وبنيت على أساسها المساكن والمدن. ولأهمية خصوصية المسكن في الثقافة الإسلامية، حاول بعض الدراسات توضيح مفهوم الخصوصية وآليات تحقيقها في مساكن المسلمين. ومع ذلك، لا يزال هناك عدم وضوح في مفهوم خصوصية المرأة في المسكن في الثقافة الإسلامية. لذلك، يهدف هذا البحث إلى صياغة مفهوم لخصوصية المرأة في المسكن وآليات تحقيقها في ثقافة المسلمين. وقد أُجري البحث باستخدام المنهج الاثنوجرافي الوثائقي، حيث جُمعت النصوص الشرعية وحللِّت؛ لوصف التكوين المعماري للمسكن الذي سكنته المرأة في عهد الرسول محمد ﷺ، وفهم خصوصية المرأة فيه، واستكشاف آليات تحقيقها. كما حُلِّل الوصف المعماري لمسكن المرأة في العهد النبوي؛ للكشف عن آليات تحقيق الخصوصية فيه. وقد نتج عن البحث نموذج يوضح مفهوم خصوصية المرأة في المسكن وآليات تحقيقها في عهد رسول الله ﷺ.

الكلمات المفتاحية: خصوصية المرأة، خصوصية المسكن، التشريع الإسلامي، آليات تحقيق الخصوصية.

١. المقدمة

تعد الخصوصية حاجة أساسية للإنسان، حيث تلعب دورًا مهمًا في تنظيم تفاعلاته وعلاقاته، وتحمي حياته الخاصة. وفي البيئة التي يعيش فيها الإنسان، تساهم الخصوصية في تلبية احتياجاته الفسيولوجية والنفسية والاجتماعية، وتمكنه من بناء علاقات إنسانية متوازنة تكسبه الاحترام والتقدير، وتساعده على تحقيق ذاته.

وبما أن الخصوصية حاجة متجذرة في نفوس البشر، فقد تأصلت في ثقافات الشعوب المختلفة، وانعكس تأثيرها على العادات والتقاليد والأنظمة وعمارة المساكن. وفي ثقافة العرب، أصبحت الخصوصية جزءًا لا يتجزأ من عاداتهم وتقاليدهم، وقاعدة تقوم عليها عديد من أنظمتهم وتشريعاتهم، وأساسًا تبنى عليه مساكنهم ومدنهم.

وفي ثقافة المسلمين حرص التشريع الإسلامي على خصوصية الإنسان، حيث اشتملت الآيات القرآنية وأحاديث السنة النبوية على الآداب والأوامر والأحكام التي تحث على المحافظة عليها. لذلك اهتم المسلمون بالخصوصية في جميع جوانب الحياة، وتجلى هذا الاهتمام في عاداتهم وتقاليدهم وأعرافهم وتشريعاتهم، بل أصبحت الخصوصية من أهم المبادئ والأسس التي تميزت بها عمارة المسلمين.

كما اهتم التشريع الإسلامي اهتمامًا بالغًا بخصوصية المرأة في المسكن، حيث جاء الأمر بالحفاظ عليها في قول الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدخُلُواْ بُيُوتًا غَيرَ بُيُوتِكُم حَتَّىٰ تَستَأنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰ أَهلِهَا ذَٰلِكُم خَير لَّكُم لَعَلَّكُم تَذَكَّرُونَ) (سورة النور، آية ٢٧). وقد بدت ملامح خصوصية المرأة في المسكن واضحة منذ بداية عهد التشريع الإسلامي في المدينة التي بناها رسول الله ﷺ، حيث حرص النبي ﷺ على بناء المسكن الذي يضمن للمرأة خصوصيتها (الجميل، ٢٠١٠م).

٢. مشكلة البحث

انطلاقا من عناية الشريعة الإسلامية بخصوصية الإنسان، جاءت الأوامر بالحفاظ عليها في العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. كما اهتم المسلمون بتحقيق الخصوصية في مدنهم ومساكنهم، حتى أصبحت من المبادئ التي تميزت بها بيئاتهم المبنية.

وقد قام بعض الباحثين بتوضيح مفهوم الخصوصية في مساكن المسلمين، وكان من أوائلهم الهذلول (Al-Hathloul, 1981) الذي بيَّن أن مبدأ الخصوصية في المدينة العربية الإسلامية كان يقوم على حماية سكانها في منازلهم من الكشف والاطلاع من قبل الآخرين، ومنع الأذى والضرر الناتج عن ذلك. أما حكيم (Hakim, 1986) فيرى أن خصوصية مساكن المسلمين تعني حماية المرأة من أبصار الرجال الغرباء.

وبالنسبة لباهمام (Bahammam, 1987) فيعتقد أن مفهوم خصوصية المسكن في التشريع الإسلامي

يقوم على حماية الساكنين من التفاعلات البصرية والسمعية في ثلاثة أنماط، هي: (١) الخصوصية بين الجيران، وبين المسكن والشارع، (٢) والخصوصية بين الجنسين، (٣) والخصوصية بين أفراد الأسرة داخل المسكن. أما بابانجيدا وكاتسينا (Babangida & Katsina, 2018) فيعتقدان أن خصوصية المسكن عند المسلمين تتضمن إخفاء المعلومات الخاصة بالأسرة ومنع انتقالها إلى الغرباء بواسطة البصر والسمع والشم.

وعلى الرغم من حرص التشريع الإسلامي على خصوصية المرأة في المسكن، وأهميتها في عمارة المسلمين، إلا أن هناك عدم وضوح في مفهوم خصوصية المرأة في المسكن في الثقافة الإسلامية، حيث ركزت الدراسات السابقة على مفهوم خصوصية المسكن على مستوى الأسرة بشكل عام. أما مفهوم خصوصية المرأة في المسكن بالتحديد، فالدراسات التي ركزت عليه قليلة ونادرة، وتناول معظمها خصوصية المرأة في المسكن المعاصر، مثل دراسات الشريم (Shraim, 2000) والخطيب (AlKhateeb, 2015).

لذلك يهدف هذا البحث إلى صياغة مفهوم يوضح خصوصية المرأة في المسكن وآليات تحقيقها في عهد رسول الله ﷺ، لكونه عهد بداية التشريع الإسلامي وتكوين الثقافة الإسلامية. وسيركز البحث على دراسة عمارة المساكن في المدينة في العهد النبوي، وسلوك النساء فيها، بهدف فهم خصوصية المرأة في السياق البيئي والاجتماعي والثقافي الذي عاشت فيه. ولتحقيق هذا الهدف، سيحاول البحث الإجابة عن الأسئلة التالية: (١) ما طبيعة التكوين المعماري لمسكن المرأة في المدينة في عهد رسول الله ﷺ؟ (٢) وما مفهوم خصوصية المرأة في المسكن في ذلك العهد؟ (٣) وكيف كانت تتحقق خصوصية المرأة في المسكن في عهد التشريع الإسلامي؟

٣. الإطار النظري

٣,١ عهد الرسول محمد ﷺ

يعد عهد الرسول محمد ﷺ عهد بداية وتطبيق التشريع الإسلامي، الذي بدأ منذ السنة الأولى لبعثة الرسول ﷺ (عام ٦١٠ م)، واستمرَّ حتى وفاته في السنة الحادية عشرة للهجرة (عام ٦٣٢ م). وقد استمر عهد الرسول ﷺ ٢٢ سنة وبضعة أشهر انقسمت إلى فترتين: الفترة الأولى استغرقت ١٢ سنة وبضعة أشهر مكث فيها رسول الله ﷺ في مكة منذ بعثته وحتى هجرته إلى المدينة، والفترة الثانية التي يركز عليها هذا البحث امتدت إلى ١٠ سنوات تقريبًا عاشها الرسول ﷺ في المدينة منذ هجرته إليها وحتى وفاته فيها (القطان،٢٠٠١م).

٣,٢ التشريع الإسلامي في عهد الرسول محمد ﷺ

التشريع الإسلامي هو ما أمر الله سبحانه وتعالى به من الأحكام والقواعد والعقائد والعبادات والمعاملات لتنظيم جميع جوانب حياة الإنسان. في التشريع الإسلامي المشرِّع هو الله سبحانه وتعالى، ورسوله محمد ﷺ هو المبين

لشرعه. جاء التشريع الإسلامي عن طريق الوحي الإلهي المتمثل في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. وقبل البعثة المحمدية كان للعرب عقائد ومعاملات وأعراف وعادات وتقاليد، أقرَّ التشريع الإسلامي ما كان صالحًا منها، وحرَّم ما كان ضارًا ومفسدًا منها (القطان،٢٠٠١م).

٣,٣ مصادر التشريع الإسلامي

مصادر التشريع الإسلامي هي الأدلة الشرعية التي تستمد منها الأحكام في الشريعة الإسلامية. في عهد النبي محمد ﷺ، كان للتشريع الإسلامي مصدران أساسيان هما: القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وهذان المصدران هما الأصل الذي يُرجع إليه لفهم الأحكام الشرعية. وفي العصور التي تلت عصر النبي ﷺ، استخدم الفقهاء طرائق أخرى تستند إلى أصول التشريع الإسلامي القرآن الكريم والسنة النبوية؛ للتعامل مع القضايا المستجدة إلى جانب تلك الأصول مثل: الاجتهاد، والقياس، والاستحسان، والاستصحاب، والمصلحة المرسلة، والعرف، وشرع من قبلنا ومذهب الصحابي وعمل أهل المدينة (خلاف، ١٩٧٨م).

٣,٤ المسكن في عهد الرسول محمد ﷺ

كانت المدينة المنورة قبل هجرة الرسول محمد ﷺ إليها تضم العديد من الدور والمساكن، حيث نزل رسول الله ﷺ في دار أبي أيوب الأنصاري عندما وصل إلى المدينة قبل بناء مسجده ومساكنه التي انتقل للسكن فيها لاحقًا. وقد كانت دار أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مكونة من طابقين: الطابق السفلي الذي أقام فيه رسول الله ﷺ عندما نزل عنده، والطابق العلوي الذي أقام فيه أبو أيوب وزوجته (ابن هشام، ١٩٥٥م).

وقد جاء في كتاب معالم المدينة المنورة بين العمارة والتاريخ، الذي يعتبر أحد المؤلفات البارزة في وصف عمارة المدينة، أن مساكن المدينة في عهد النبي ﷺ كانت على نوعين: النوع الأول يتكون من طابق واحد مثل بيوت النبي ﷺ، والنوع الثاني يتكون من طابقين مثل دار أبي أيوب الأنصاري. كما ذكر الكتاب أن بيوت النبي ﷺ كانت مكونة من وحدتين هما: البيت وهو بناء من اللبن وجريد النخل، والحجرة وهي مساحة صغيرة تحيط بها جدران من أكسية الشعر (كعكي، ١٩٩٨م، كما أشار لمعي، ١٩٨١م).

أما عبد الغني (١٩٩٩م) فقد ذكر أن بيوت النبي ﷺ عبارة عن حُجرات تقع بداخلها مساحة صغيرة يشرع بابها في المسجد، وتغطيها أكسية من الشعر. وبالنسبة لحصة الشمري (٢٠٠٦م) فتعتقد أن البيت عبارة عن حجرة تتمثل في البناء الذي يحيط بفناء داخلي مكشوف تفتح عليه الأبواب.

وفي المؤلفات السابقة، وُصفت بيوت النبي ﷺ باعتبارها متشابهة في الوحدات المكونة لها

والمساحات وعدد الطوابق. أما القاسم (٢٠١٧م) فقد ذكر أن المساكن كانت متشابهة في عدد الطوابق ومختلفة في عدد الوحدات المكونة لها. وبناءً على ذلك قسم المساكن إلى نوعين: النوع الأول عبارة عن بيوت تتكون من وحدة واحدة وهي البيت؛ وهو عبارة عن بناء له جدران من اللبن، وسقف من جريد النخل، وعددها خمسة أبيات. أما النوع الثاني فيتكون من وحدتين وهما: البيت الذي تتكون منه البيوت في النوع الأول، بالإضافة إلى الحجرة التي تتمثل في الفناء الذي يحيط به جدار من جريد النخل، وعددها أربعة أبيات.

وبالنسبة للجميل (٢٠١٠م) فيعتقد أن بيوت النبي ﷺ كانت متشابهة من حيث التكوين المعماري الذي يضم وحدتين رئيستين هما: البيت والحجرة. كما ذكر أن هناك خلطًا في مفهوم البيت والحجرة عند بعض الباحثين، حيث يعتقدون أن الحجرة هي البيت، ويؤكد أن البيت يختلف عن الحجرة من حيث الإنشاء والوظيفة، إذ إن البيت كان يمثل الوحدة السكنية المبنية من الطين والحجارة. أما الحجرة فكانت عبارة عن مساحة تشبه فناء البيت ولها سور من جريد النخل. كما ذكر أن بيت عائشة رضي الله عنها كان يتكون من طابقين ويضم العديد من المرافق مثل: المشْرُبة والمُغْتسل والكَنيف، والسَّهوة، ومَوقِد النار، وغيرها.

ومن خلال ما سبق يتضح أن هناك تباينًا في الوصف المعماري للمساكن في العهد النبوي. كما أن بيوت النبي ﷺ كانت موضع اهتمام المؤلفين والباحثين، أما بقية المساكن في المدينة (العهد النبوي) فلم يعثر على وصف لها.

٣,٥ الخصوصية في الشريعة الإسلامية

تعرف الخصوصية في اللغة بأنها خلاف العموم (ابن منظور، ١٤١٤هـ). وفي التشريع الإسلامي لم يرد مصطلح «الخصوصية» بشكل صريح، لذلك حاولت دراسة النعمان (٢٠١٦م) إيجاد مفهوم لها من وجهة نظر الفقهاء، وتوصلت إلى أن مفهوم الخصوصية يتضمن حماية الحياة الخاصة بالإنسان، والمحافظة على سريتها وضمان عدم التعرض لها بالاطلاع أو الكشف. كما أن مفهوم الخصوصية في الإسلام لا يرادف العزلة، بل يعني الحرية المقيدة بالتشريع الإسلامي في الانسحاب عن الآخرين أو الاندماج معهم.

٣,٦ الخصوصية في المسكن

الخصوصية هي عملية تنظيم تفاعلات الإنسان مع الآخرين بهدف احتياجاته الفسيولوجية والنفسية والاجتماعية. تعددت مفاهيم الخصوصية في المجالات المختلفة، حيث يرى أستاذ القانون آلان ويستن Alan Westin أن الخصوصية تعني انسحاب الأفراد من المجتمع العام بشكل طوعي ومؤقت بواسطة الوسائل الجسدية أو النفسية للتحكم بانتقال المعلومات الخاصة بهم (Westin, 1967). أما عالم النفس

الاجتماعي الأمريكي أروين ألتمان Irwin Altman فقد عرَّف الخصوصية بأنها «التحكم الانتقائي في الوصول إلى الذات أو إلى المجموعة» (Altman, 1975, p.18).

وفي مجال العمارة يعتقد المعماري آموس رابوبورت Amos Rapoport أن الخصوصية تعني القدرة على التحكم في التفاعلات غير المرغوبة وتدفق المعلومات من شخص إلى آخر، للوصول إلى المستوى المرغوب من التفاعلات. كما يرى أن التفاعلات غير المرغوبة تختلف من ثقافة إلى أخرى (Rapoport, 2011). وتشمل التفاعلات التي تحدث في البيئة المبنية تفاعلات البصر والسمع والشم واللمس والحركة وانتقال المعلومات، وهذه التفاعلات ثنائية الاتجاه؛ تصدر من الإنسان وإليه (Margulis, 2003).

٣,٧ آليات تحقيق الخصوصية في المسكن

٣,٧,١ الآليات السلوكية

تتحقق الخصوصية بواسطة الآليات السلوكية التي تتمثل في كل ما يصدر من الفرد من قول أو فعل أو رمز، وتنقسم إلى قسمين هما: السلوك اللفظي الذي يتمثل في الألفاظ التي تصدر من الفرد للتعبير عن رغبته في التفاعل أو رفضه، والسلوك غير اللفظي الذي يتمثل في لغة الجسد والرموز التي تصدر من الفرد للتحكم في تفاعلاته (Altman, 1975).

٣,٧,٢ الآليات الثقافية

تساهم الآليات الثقافية في تحقيق الخصوصية من خلال وسائل الضبط الاجتماعي المتمثلة في العادات والتقاليد والأعراف (Altman, 1975). تعرف العادات بأنها أنماط من السلوك الخاص المتكرر الذي يصبح سائدًا فترة من الزمن وينتقل عبر الأجيال. أما التقاليد فهي مجموعة من القواعد والنظم التي تنشأ من الرضا والاتفاق على سلوكيات خاصة بمجتمع محدد (عبد السلام والشريدة، ٢٠٢٠م). وبالنسبة للأعراف فهي قوانين وقواعد سلوكية غير مكتوبة لها صفة القسر والإلزام من قبل المجتمع (الخطيب، ٢٠٢١م).

٣,٧,٣ الآليات البيئية

- **الفراغ الشخصي**

الفراغ الشخصي (personal space) عبارة عن مساحة غير المرئية تحيط بجسد الإنسان وتفصل بينه وبين الآخرين (Hall, 1966). يحقق المسكن الخصوصية عندما يوفر المسافات والمساحات التي تستوعب الفراغ الشخصي للإنسان، وتراعي تغيره بحسب تغير الأفراد والأنشطة والعمر والجنس والثقافة (Witte, 2003).

- **احتياجات الحيازة**

الحيازة (territoriality) هي عملية لتنظيم الحدود بين الأشخاص بواسطة إضفاء الطابع الشخصي، أو إضافة الحدود، أو العلامات

والرمـوز؛ لتحديـد مـكان أو مسـاحة أو حيـز (territory) مـن قبـل فرد أو مجموعـة (Altman, 1975). تتحقـق الخصوصيـة في المسـكن عندمـا يلبـي حاجـة السـكان إلى الحيـازة مـن خـلال توفـير المسـاحات التـي تسـمح بمسـتويات مختلفـة مـن التفاعـلات (Witte, 2003). وقـد طـور ألتـمان (Altman, 1975) نموذجًـا يوضـح ثلاثـة أنـواع مـن الحيـازة تتوفـر عـادة في البيئـة المبنيـة وتشـمل:

- الحيـز الأولي (primary territory): ويمثـل المنطقـة المملوكـة التـي تسـتخدم بطريقـة حصريـة، وتكـون حدودهـا واضحـة ولا يسـمح للغربـاء بالدخـول إليهـا إلا بـإذن مالكهـا.

- الحيـز الثانـوي : (secondary territory) ويمثـل المنطقـة التـي تربـط بـين الحيـز الأولي والحيـز العـام. تكـون هـذه المنطقـة عرضـة للاسـتخدام المشـترك ويتـم تحديدهـا بطريقـة تضمـن التفاعـل مـع مجموعـة صغـيرة ومحـدودة مـن الأفـراد.

- الحيـز العـام (public territory): ويمثـل المنطقـة المتاحـة للاسـتخدام العـام والدخـول مـن قبـل أي شـخص وفـق قوانـين محـددة.

● العمق والسطحية

إن توفـير الأنـواع المختلفـة مـن الحيـازة في البيئـة المبنيـة لا يكفـي لضـمان الخصوصيـة، بـل يسـهم التنظيـم المـكاني للمسـاحات (the spatial arrangement) في تحقيـق الخصوصيـة في المبنـى عـن طريـق التحكـم بالوصـول إلى تلـك المسـاحات بواسـطة العمق والسـطحية (depth and shallowness) في تخطيـط المسـاحات.

يمثـل العمـق عـدد الخطـوات التـي تفصـل مسـاحة عـن مسـاحة أخـرى يطلـق عليهـا مسـمى الفـراغ الناقـل (carrier). يتحقـق العمـق في التنظيـم المـكاني للمسـاحات إذا كان الوصـول مـن الفـراغ الناقـل إلى مسـاحة محـددة يتطلـب المـرور بمسـاحات أخـرى بواسـطة العديـد مـن الخطـوات. أمـا إذا كانـت المسـاحة متصلـة بالفـراغ الناقـل مبـاشرة، وكان الوصـول إليهـا بواسـطة بضـع خطـوات، يميل التنظيـم المـكاني إلى السـطحية. يتـم إيجـاد العمـق النسـبي (relative depth) للتنظيـم المكاني للمسـاحات عـن طريـق حسـاب عـدم التماثـل النسـبي (relative asymmetry) باسـتخدام المعادلـة التاليـة:

$$RA = 2(MD-1) / (k-2)$$

حيـث يمثـل (MD) متوسـط عمق المسـاحات، و(K) عـدد المسـاحات في المبنـى. أمـا (RA) فيمثـل قيمـة عـدم التماثـل النسـبي للمسـاحات، وتـتراوح مـن صفـر إلى ١. عندمـا تكـون قيمـة (RA) قريبـة مـن (الصفـر)، يميـل التنظيـم المـكاني للمسـاحات إلى التكامـل والسـطحية. أمـا عندمـا تكـون قيمـة RA)) قريبـة مـن (١)، يميـل التكويـن المـكاني إلى الفصـل والعمـق في توزيـع المسـاحات (Hillier & Hanson, 1988). عندمـا تكـون المسـاحات عميقـة ومنفصلـة، يصعـب الوصـول إليهـا، وهـو مـا يزيـد مـن احتماليـة تحقيـق الخصوصيـة فيهـا. بالمقابـل، عندمـا تميـل المسـاحات إلى السـطحية والتكامـل، ويكـون الوصـول إليهـا سـهلًا، تقـل احتماليـة تحقيـق

الخصوصيــة فيهــا (Khozaei Ravari et al., 2022).

- **الشفافية والعتمة**

الشـفافية المكانيـة (spatial transparency) هـي قـدرة المسـاحات عـلى الاتصـال ببعضهـا أو بعنـاصر الطبيعـة الخارجيـة عـبر الحـدود بشـكل مـادي أو مرئـي عـن طريـق الفتحـات المعماريـة أو المـواد التـي تسـمح بالنفاذيـة كالمـاء والزجـاج، والشاشـات المسـامية، والأشـجار، والنباتـات. وبـما أن الإنسـان بحاجـة إلى الهـواء والضـوء والاتصـال بالطبيعـة، ينبغـي مراعـاة تحقيـق الشـفافية المكانيـة في البيئـة التـي يعيـش فيهـا.

ولتحقيـق الشـفافية المرغوبـة في البيئـة المبنيـة، ينبغـي مراعـاة خصوصيـة المسـاحات عـن طريـق التحكـم في نسـبة المسـاحة المرئيـة (isovist area) بواسـطة وضـع الفتحـات المعماريـة بطريقـة تقلـل الانكشـاف البـصري، وتقسـيم المسـاحات الداخليـة في المبـاني، واسـتخدام المـواد المعتمـة والشاشـات المسـامية والنباتـات بطريقـة تضمـن اتصـال المسـاحات مـع محيطهـا الخارجـي (Rosales, 2023).

٤. منهج البحث

استخدم البحـث منهـج البحـث الاثنوجـرافي الوثائقـي لدراسـة النصـوص الشرعيـة الـواردة في مصـادر التشريـع الإسـلامي، التـي تشـمل القـرآن الكريـم والسـنة النبويـة المطهـرة، وذلـك في ثـلاث مراحـل، بالإضافـة إلى تحليـل الوصـف المعـماري للمسـكن في المرحلـة الثالثـة (الشـكل ١).

٤, ١ المنهج الاثنوجرافي الوثائقي

يقـوم منهـج البحـث الاثنوجـرافي على دراسـة وتفسـير سـلوك جماعـة مـن النـاس في سـياق ثقـافي معـين لفهـم ووصـف تلـك الثقافـة مـن وجهـة نظـر أفرادهـا. أمـا منهـج البحـث الوثائقـي فيقـوم عـلى مراجعـة النصـوص المكتوبـة في الوثائـق والكتـب وتحليلهـا لاسـتخلاص البيانـات والمعـاني المتضمنـة فيهـا؛ للكشـف عـن الوقائـع وأنـماط الحيـاة الخاصـة بحقبـة زمنيـة معينـة (سـارانتاكوس، ١٩٩٣م؛ العبـد الكريـم، ٢٠٢٠م). يُسـتخدم البحـث الوثائقـي في البحـوث السـلوكية عندمـا لا يكـون هنـاك أي

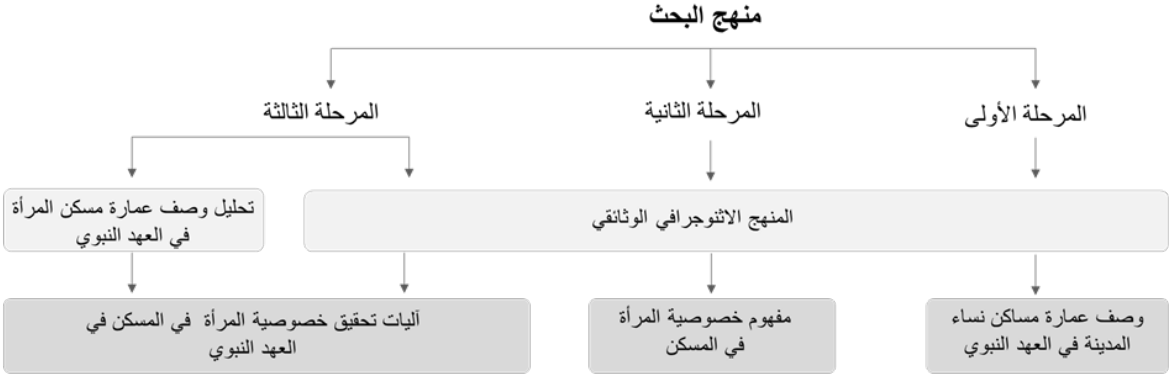

الشكل رقم (١). رسم يوضح منهج البحث، المصدر: الباحث

معلومات عن السلوك سوى البيانات الموثقة في المخطوطات القديمة والكتب والوثائق التاريخية (Dane, 1990).

وقد استُخدم المنهج الاثنوجرافي الوثائقي في المرحلة الأولى من البحث لوصف مساكن النساء في المدينة في عهد رسول الله ﷺ من خلال جمع النصوص الشرعية وتحليلها ومقارنتها ومطابقتها بما هو موثق سابقًا. وفي المرحلة الثانية حلِّلت النصوص الشرعية التي اشتملت على تشريعات خصوصية المسكن، وسلوك المرأة في مسكنها؛ لاستخلاص مفهوم خصوصية المرأة في المسكن. أما في المرحلة الثالثة فقد جُمعت النصوص الشرعية وحلِّلت لاستكشاف آليات تحقيق الخصوصية في المسكن في العهد النبوي. وقد جُمعت النصوص الشرعية المتمثلة في الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة والحسنة، والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين والثقة من الرواة من المصادر التالية:

- **كتب تفسير القرآن الكريم**

جُمعت الآيات القرآنية وفُسرت بالرجوع إلى كتاب الجامع لأحكام القرآن لمحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ-١٢٧٢م) الذي يعتبر من أفضل الكتب في بيان الأحكام الشرعية وتفسير معاني المفردات القرآنية، وكتاب تفسير القرآن العظيم لابن كثير (ت ٧٧٤هـ-١٣٧٢م) الذي يعتبر من أيسر كتب منهج التفسير بالمأثور (الحسن، ٢٠٠٠م).

- **كتب الحديث الشريف**

جُمعت الأحاديث الصحيحة والحسنة من كتب الحديث الستة التي تشمل: كتاب صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ-٨٩٦ م)، وكتاب صحيح مسلم لمسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ-٨٧٤م)، وكتاب سنن أبي داود لسليمان السجستاني (ت ٢٧٥هـ-٨٨٨م)، وكتاب سنن الترمذي لمحمد الترمذي (ت ٢٧٩هـ -٨٩٢م)، وكتاب السنن الكبرى للنسائي (ت ٣٠٣هـ -٩١٥م)، وكتاب سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد ابن ماجة (ت ٢٧٣هـ -٨٨٦م). كما جُمعت الأحاديث من كتاب مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ -٨٥٥م)، وكتاب مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (ت ٨٠٧هـ -١٤٠٤م)، وكتاب صحيح الأدب المفرد للبخاري (ت ٢٥٦هـ-٨٩٦م).

- **كتب شرح الحديث**

فُسرت الأحاديث من خلال الرجوع إلى كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ -١٤٨٨م) لأنه جامع لكل الشروح المتقدمة ومن جاء بعده نقل عنه (الشنقيطي، ٢٠١٢م)، ولم يقتصر في شرحه على الأحاديث المذكورة في صحيح البخاري فحسب، بل قام بتفسير بعض الاحاديث التي وردت في كتب الحديث الأخرى.

● **كتب السيرة النبوية**

جُمعت الآثار من كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد (ت ٢٣٠هـ-٨٤٤م)، حيث خصص بابًا لذكر منازل أزواج النبي ﷺ.

● **كتب اللغة العربية**

فُسرت معاني المفردات الوارد في النصوص عن طريق الاستعانة بكتاب النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ - ١٢٠٩م)، وكتاب لسان العرب لابن منظور (ت ٧١١ هـ -١٣١١م)، وكتاب تهذيب اللغة للأزهري (ت ٣٧٠هـ -٩٨٠م).

٢ , ٤ تحليل الوصف المعماري لمسكن المرأة في عهد رسول الله ﷺ

في المرحلة الثالثة من البحث استخدمت العديد من الطرق لتحليل الوصف المعماري لمساكن النساء الذي نتج عن المرحلة الأولى، حيث حُلِّلت مستويات الحيازة في المسكن بواسطة نموذج ألتمان للحيازة (Altman, 1975). كما تم استخدام منهج تحليل المنظومة الفراغية (space syntax)؛ لإيجاد العمق في التكوين المكاني لوحدات المسكن عن طريق إيجاد عدم التماثل النسبي (RA) بواسطة برنامج (Microsoft Excel). وقد طبقت هذه الطريقة في دراسة الشريم (Shraim, 2000) لتحليل خصوصية المرأة في المسكن المعاصر. ولتحليل الشفافية والعتمة في المسكن، تم الرجوع إلى الآليات التي ذكرها روزاليس (Rosales, 2023) لتحقيق الخصوصية والشفافية المكانية في البيئة المبنية.

٥. مساكن النساء في المدينة في عهد رسول الله ﷺ

جاء في سنن أبي داود أن رسول الله ﷺ قال: (صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا) (السجستاني، ١٤٣٠هـ، ج١، ص. ٤٢٦). وفي حثٍّ رسول الله ﷺ المرأة على الصلاة في مسكنها، وبيان الفرق في فضل الصلاة في أماكن مختلفة فيه دلالة على أن مسكن المرأة في المدينة كان يتكون من عدة وحدات وهي: الحُجْرة، والبَيْت، والمَخْدَع.

ويخلط بعض الباحثين بين الحُجْرة والبَيْت، ولكن رسول الله ﷺ فرق بين كل من الحُجْرة، والبَيْت، والمَخْدَع في الحديث السابق. وقد جاء التفريق بين الحُجْرة، والبَيْت في العديد من الأحاديث الصحيحة ومنها ما جاء عن عائشة رضي الله عنها، حيث قالت: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْحُجْرَةِ وَأَنَا فِي الْبَيْتِ، فَيَفْصِلُ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بِتَسْلِيمٍ يُسْمِعُنَاهُ) (ابن حنبل، ١٤٢١هـ، ج٤١، ص. ٨٦). كما فرق بينهما أنس رضي الله عنه في الحديث الذي ذكر فيه قصة نزول آية الحجاب في مسكن زينب بنت جحش رضي الله عنها وذلك في قوله: (ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجُرَاتِ وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ فَقُلْتُ إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ وَأَرْخَى السِّتْرَ وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج.٧،

ص. ٢٢).

أما المَخْدَع فهو عبارة عن مساحة تقع في أقصى البيت وتُفصل عن مساحته بحائط (العسقلاني،١٣٧٩هـ؛ ابن منظور، ١٤١٤هـ). ويستدل على ذلك بما جاء عن النبي ﷺ في وصيته عند وقوع الفتن عندما قال: (فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَى الْبَيْتِ، فَقُمْ إِلَى الْمَخْدَعِ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ الْمَخْدَعَ فَاجْثُ عَلَى رُكْبَتَيْكَ) (ابن حنبل، ١٤٢١هـ، ج٢٩، ص. ٥٠٢). وفي قول رسول الله ﷺ: «فإن دخل عليك المخدع» دليل على أن الانتقال من البيت إلى المخدع يكون بواسطة الدخول، والدخول لا يكون إلا عبر مدخل يوضع بين المساحات المفصولة بحاجز أو حائط.

ومما يؤكد أن مساحة المخدع مفصولة عن مساحة البيت، على الرغم من أنها بداخله، هو أن أم سليم زوجة أبي طلحة خبأت ابنهما الذي توفي في المخدع حتى تمهد له خبر وفاته، حيث روى ذلك أنس رضي الله عنه في قوله: (اشْتَكَى ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ، فَلَمَّا رَأَتِ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، هَيَّأَتْ شَيْئًا، وَنَحَّتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ: قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدِ اسْتَرَاحَ، وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ، قَالَ: فَبَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٢، ص.٨٢). وقد بين ابن حجر (١٣٧٩هـ) أن المقصود بجانب البيت هو «المخدع»، حيث جاء في رواية جعفر عن ثابت «فجعلته في مخدعها».

فلو لم يكن المخدع مفصولًا عن مساحة البيت بحائط أو نحوه، لرأى أبو طلحة ابنه وعلم بموته، بخاصة أنه بات ليلة كاملة في البيت.

كما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: (يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَالْحُيَّضُ، وَلْيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص.٧٢). وقد ذكر ابن حجر العسقلاني (١٣٧٩هـ) أن قوله ﷺ «ذوات الخُدور» نسبة إلى الخدر وهو مساحة خلف ستر ينصب للجارية البكر في ناحية البيت. ويستدل من ذلك على أن المساكن التي كانت تسكنها الفتيات اللاتي لم يتزوجن كانت تضم مساحة خاصة بهن تسمى الخِدْر.

١,٥ مساكن زوجات رسول الله ﷺ

نقل بعض المؤلفات أن مساكن زوجات رسول الله ﷺ التي تحتوي على بيوت وحجراتٍ كان عددها أربع، بينما هناك خمسة مساكن عبارة عن بيوت لا حجر لها، واستند بعض المؤلفات إلى أثر نقله الواقدي عن عمران بن أبي أنس حيث قال: (كَانَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَبْيَاتٍ بِلَبِنٍ لَهَا حُجَرٌ مِنْ جَرِيدٍ. وَكَانَتْ خَمْسَةُ أَبْيَاتٍ مِنْ جَرِيدٍ مَطِينَةٍ لا حُجَرَ لَهَا) (ابن سعد، ١٤١٠هـ، ج١، ص. ٣٨٧)، وراوي هذا الأثر هو الواقدي، وقد ذكر الذهبي أنه قد تقرر أن الواقدي ضعيف، ولا يحتج بآثاره، وحديثه في عداد الواهي (الذهبي، ٢٠٠٦م). كما ذكر ابن أبي حاتم أن الواقدي متروك الحديث، وروى عن الشافعي أنه قال:

«كتب الواقدي كذب» (ابن أبي حاتم، ١٩٥٢م، ج٨، ص.٢١)

ومقتضى قيمة العدل التي كان رسول الله ﷺ يتبناها ويعلمها للناس، أن يكون لكل زوجة من زوجاته بَيْتٌ وحُجْرَة في مسكنها، لذلك يُستبعد أن يخلو بعض مساكن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن من الحجرات، بخاصة أن رسول الله ﷺ أطلق عليهن اسم «صواحب الحجرات» في قوله: (مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّينَ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٩، ص.٤٩). ومن ثم، يمكن استنتاج أن لكل زوجة من زوجات رسول الله ﷺ حجرة خاصة بمسكنها.

ويؤكد ذلك ما جاء في صحيح مسلم عن عباد بن عبد الله بن الزبير يحدث عن عائشة رضي الله عنها: (أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَمُرُّوا بِجِنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ، فَفَعَلُوا فَوُقِفَ بِهِ عَلَى حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٣، ص. ٦٢). وبناءً على ذلك، يمكن القول: إن بيوت زوجات النبي ﷺ كانت تتكون من وحدتين رئيستين هما: البَيْت والحُجْرة.

٥,١,١ مسكن عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما

اشتملت الأحاديث النبوية على وصف مفصل لمسكن عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، ومرافقه والأثاث الذي كان يستخدم فيه. يقع مسكن عائشة رضي الله عنها إلى جانب المسجد النبوي، ويفتح باب حجرته عليه مباشرة، حيث جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْتِينِي وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَتَّكِئَ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، فَأَغْسِلُ رَأْسَهُ، وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَسَائِرُ جَسَدِهِ فِي الْمَسْجِدَ) (ابن حنبل، ١٤٢١ه، ج٤١، ص. ١١٢).

وقد كان لحجرة عائشة بابان، أحدهما يفتح على المسجد كما ورد في الحديث السابق، والآخر يقع على الأرجح على جدار الحجرة الذي يفتح على الممر الواقع بين مسكن عائشة ومسكن فاطمة رضي الله عنهن، حيث جاء عن يزيد بن أبي زياد أنه قال: (خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَمَرَّ عَلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ) (الهيثمي، ١٤١٤هـ، ج٩، ص.٢٠١). أما باب البيت الداخلي، فعلى الأرجح أنه يقابل باب الحجرة الذي يفتح على المسجد، حيث جاء في الأثر عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ: (جَعَلَ بَابًا فِي الْمَسْجِدِ وِجَاه[1] بَابِ عَائِشَةَ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَى الصَّلاةِ) (ابن سعد، ١٤١٠هـ، ج ٨، ص. ١٣٢).

يشبه مسكن عائشة رضي الله عنها بقية مساكن زوجات رسول الله ﷺ في وجود الحُجْرة والبَيْت، حيث جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي فِي الْحُجْرَةِ وَأَنَا فِي الْبَيْتِ، فَيَفْصِلُ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بِتَسْلِيمٍ يُسْمِعُنَاهُ) (ابن حنبل، ١٤٢١هـ، ج٤١، ص. ٨٦).

(١) وِجاه: أي مقابل (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

وقد جاء عن جابر رضي الله عنه أنه قال: (ركبَ رسولُ الله ﷺ فرسًا بالمدينة، فصَرَعَه على جِذْمِ نخلةٍ، فانفكَّت قَدَمُه، فأتيناه نعوده، فوجدناه في مَشْرُبةٍ لعائشةَ يُسبِّحُ جالسًا) (السجستاني، ١٤٣٠ هـ، ج١، ص. ٤٥١). كما جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ، فَجُحِشَتْ سَاقُهُ، أَوْ كَتِفُهُ، وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعٍ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص. ٢٧). وقد ذكر ابن حجر العسقلاني (١٣٧٩هـ) أن صلاة النبي ﷺ بأصحابه في الحديث السابق كانت في المشربة الواقعة في بيت عائشة رضي الله عنها. ويستنتج من ذلك أن مسكن عائشة رضي الله عنها كان يضم وحدة تسمى المَشْرُبة، وهذا الاستنتاج يتفق مع ما توصلت إليه دراسة الجميل (٢٠١٠م).

ولم يكن وجود المَشْربة مقتصرًا على مسكن عائشة رضي الله عنها، بل كان مسكن الصحابي الجليل رفاعة بن زيد رضي الله عنه يحتوي على مَشرُبة، حيث ذكر ذلك ابن أخيه في قوله: (فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرْمَكِ[٢] فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ) (الترمذي، ١٣٩٥ هـ، ج٥، ص .٢٤٤).

كما ورد في العديد من الأحاديث أن بيت عائشة كانت بداخله سَهْوَة، حيث جاء في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ[٣] لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ الله ﷺ هَتَكَهُ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٧، ص.١٦٨)، وفي حديث آخر قالت: (أَنَّهُ كَانَ لَهَا ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ مَمْدُودٌ إِلَى سَهْوَةٍ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ فَقَالَ: أَخِّرِيهِ عَنِّي) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٦، ص. ١٥٩).

وقد ذكر ابن حجر أن السَّهْوَة قد تكون: «صفة بَين يَدي الْبَيْت أَو مخدع أَو عيدَان يوضع عَلَيْهَا الْمَتَاع أَو كوَّة بَين بَيْتَيْنِ أَو حَائِط بَين حائطين والسقف على الْجَمِيع فَمَا كَانَ وسطًا فَهُوَ سهوة وَمَا كَانَ دَاخِلًا فَهُوَ مخدع، وَقيل السهوة بَيت صَغِير منحدر فِي الأَرْض مُرْتَفع السّمك يشبه الخزانة وَقيل صفة بَين بَيْتَيْنِ» (العسقلاني، ١٣٧٩هـ، ج١، ص. ١٣٥). وبالرجوع إلى حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح الإمام مسلم الذي قالت فيه: (قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرْنُوكًا[٤]) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٦، ص. ١٥٨)، رجح ابن حجر أن السَّهْوة عبارة عن بيت صغير يشبه المخدع، والستر الذي علقته عائشة رضي الله عنها كان على بابه (العسقلاني، ١٣٧٩هـ).

وأرجح التفسيرات هو أن السَّهْوَة كانت عبارة عن حائط يقع بين حائطي البيت ويفصل بين المساحة التي تقع في وسط البيت والمساحة التي تقع في أقصاه لتكوين المخدع. ويؤكد ذلك

(٢) الدَّرْمَكِ: الدقيق (ابن الأثير،١٣٩٩هـ).

(٣) القِرام: سترٌ رقيق، وقيل ثوب صفيق من الصوف ذو ألوان (ابن الأثير، ١٣٩٩هـ).

(٤) درنوكًا: نوع من الثياب له خمل قصير (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

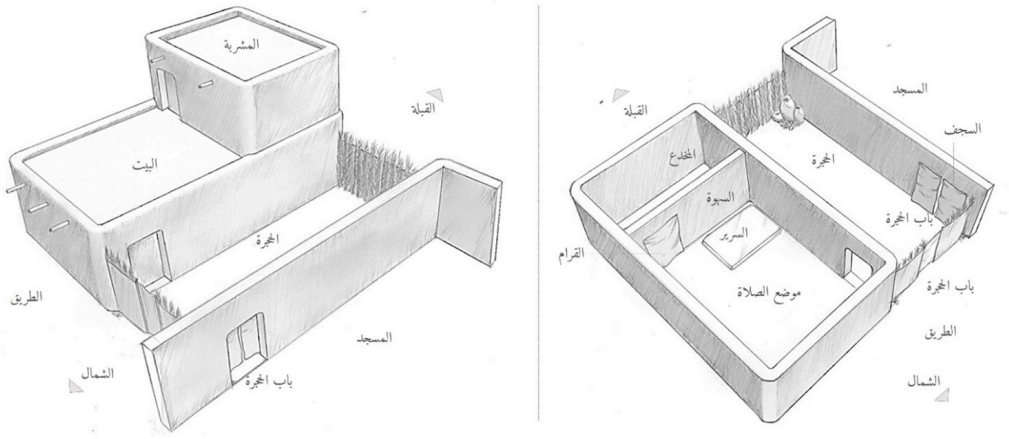

الشكل رقم (٢). رسم تقريبي يوضح مسكن عائشة رضي الله عنها في عهد رسول الله ﷺ، المصدر: الباحث

ما جاء في مسند أحمد عن عائشة رضي الله عنها حيث قالت: (قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ اشْتَرَيْتُ نَمَطًا[٥] فِيهِ صُورَةٌ، فَسَتَرْتُهُ عَلَى سَهْوَةِ بَيْتِي، فَلَمَّا دَخَلَ، كَرِهَ مَا صَنَعْتُ، وَقَالَ: أَتَسْتُرِينَ الْجُدُرَ يَا عَائِشَةُ؟) (ابن حنبل، ١٤٢١ هـ، ج٤٢، ص. ٢٩٥). وفي قول النبي ﷺ: «أَتَسْتُرِينَ الْجُدُرَ يَا عَائِشَةُ؟»، دليل واضح يؤكد أن السهوة عبارة عن حائط. وبذلك يستبعد أن تكون السهوة رفًا، أو كوة، أو تجويفًا، أو عيدان.

أما بالنسبة لموقع السَّهْوَة فيرجح أنها تقع في اتجاه القبلة في مكان قريب من موضع صلاة رسول الله ﷺ، حيث كانت تصاوير الستر المعلق عليها تعرض عليه في صلاته، حيث جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ، سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي) (البخاري، ١٤٢٢ هـ، ج٧، ص.١٦٨).

وبوجود السَّهوة في بيت عائشة، يستنتج أن البيت كان يضم مخدعًا يقع خلف السهوة، حيث إن وجود حائط السَّهوة يقتضي وجود المخدع خلفه. وبذلك يتكون مسكن عائشة رضي الله عنها من عدة وحدات وهي: الحُجْرة والبَيْت والمَخْدع والمَشْرُبة (الشكل ٢).

كما تشير الأحاديث إلى وجود موضع لإعداد الطعام في مسكن عائشة، حيث قالت: (وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَالْمِرْجَلُ[٦] يَفُورُ بِلَحْمٍ) (ابن حنبل، ١٤٢١ هـ، ج٤٢، ص. ٢٩٥). إلا أن طهي الطعام كان نادرًا بسبب اعتمادهم في أغلب الأحيان على الأطعمة التي لا تحتاج إلى الطهي مثل التمر، حيث جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا

(٥) النَّمط: كساء يطرح على الهودج لتغطيته (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

(٦) المِرجل: قدر من الحجارة أو النحاس كان يستخدم للطهي (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

نُوقِدُ فِيهِ نَارًا، إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٨، ص. ٩٧).

وقد جاء في الصحيح أن أخا عائشة سألها عن غسل النبي ﷺ: (فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ، فَاغْتَسَلَتْ وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَاب) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص. ٥٩). ويستدل من ذلك على وجود موضع للاغتسال في مسكن عائشة، وكان الموضع يستر بحجاب، وكانت عملية الاغتسال فيه تتم عن طريق إفاضة الماء من الأواني. ويرجح أن يكون موضع الاغتسال في الحجرة، حيث ذكرت عائشة أن أم حبيبة بنت جحش كانت تغتسل في حجرة أختها زينب بنت جحش في قولها: (فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنٍ فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج١، ص. ١٨١).

وبالنسبة لمكان قضاء الحاجة فقد اعتادت نساء المدينة على الذهاب إلى مكان خارج المدينة ليلًا يسمى المَنَاصِعِ[٧]، قبل اتخاذ الكُنُف[٨] التي كان يتخذها الأعاجم بالقرب من المساكن، حيث ذكرت ذلك عائشة رضي الله عنها في قولها: (فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، مُتَبَرَّزُنَا، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ فِي الْبَرِّيَّةِ، أَوْ فِي التَّنَزُّهِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص. ١٧٣).

ويستنتج مما سبق أن مساكن أمهات المؤمنين كانت تضم وحدتين هما: الحُجْرة والبَيْت. أما مسكن عائشة ومساكن غالبية نساء المدينة، فقد تبين أنها كانت تضم ثلاث وحدات وهي: الحُجْرة، والبَيت المَخْدع. ولا يمكن استبعاد وجود المَخْدع في بقية بيوت أمهات المؤمنين، حيث كان وجوده شائعًا في مساكن العرب في ذلك الزمن (ابن منظور،١٤١٤هـ). وفي مسكن عائشة وبعض بيوت الصحابة كانت هناك وحدة تسمى المَشْربة وكانت تقع في سطح البيت. كما كان في المساكن التي تسكنها الفتيات الصغيرات اللاتي لم يتزوجن وحدة خاصة بهن تسمى الخِدْر. وقد تميزت وحدات المسكن بخصائص معمارية يمكن تلخيصها في التالي:

- **الحُجْرَة**

الحُجْرة جمعها الحُجُرات وقد جاء ذكرها في القرآن الكريم في قول الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) (سورة الحجرات، آية ٤). وقد ذكر القرطبي (١٣٨٤هـ) أن هذه الآيات نزلت في وفد من الأعراب دخلوا المسجد ونادوا رسول الله ﷺ من وراء الحجرات ليخرج إليهم، فدل ذلك أن على أن الحجرات كانت تتصل بالمسجد، وكان المسجد يقع خلفها مباشرة، ولكنها ليست جزءًا منه كما يعتقد البعض.

والحُجْرَة هي «الرُّقْعَةُ مِنَ الْأَرْضِ الْمَحْجُورَةِ بِحَائِطٍ يُحَوِّطُ عَلَيْهَا» (القرطبي، ١٣٨٤هـ، ج١٦،

(٧) المَنَاصِع: مساحة واسعة خارج المدينة (ابن الأثير، ١٣٩٩هـ).
(٨) الكُنُف: جمع كنيف وهو مكان ساتر مثل الحجرة يتخذ لقضاء الحاجة (ابن منظور، ١٤١٤هـ؛ الأزهري، ٢٠٠١م).

ص.٣١٠). كما تعرف الحجرة بأنها ما ينزله الناس ويحوطوا عليه (الأزهري،٢٠٠١م؛ ابن منظور، ١٤١٤هـ). وقد كانت الحجرة مساحة يدخل إليها ضوء الشمس، حيث قالت عائشة رضي الله عنها: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي، لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص.١١٥).

ويعتقد بعض الباحثين أن جدار الحجرة كان قصيرًا لا يستر الساكنين من أبصار الناس في الخارج، ويستدلون على ذلك بقول عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ، وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ، فَرَأَى النَّاسُ شَخْصَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ أُنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص. ١٤٦). وقد بيَّن ابن حجر العسقلاني (١٣٧٩هـ) أن الحجرة المقصودة في الحديث السابق هي الحجرة المؤقتة التي اتخذها رسول الله ﷺ من الحصير في المسجد، وليست حجرة بيته. وقد ورد ذكر تلك الحجرة فيما جاء عن زيد بن ثابت رضي الله عنه حيث قال: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ، فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيَالِيَ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص. ١٤٧).

وقد كان لحجرة بيت رسول الله ﷺ باب يُستر برداء يسمى السِّجْف، حيث ذكر ذلك كعب رضي الله عنه في قوله: (أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ[٩] حُجْرَتِهِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص. ١٤٧). لذلك يستبعد أن يكون جدار حجرة بيت رسول الله ﷺ قصيرًا لا يستر الساكنين، حيث لا يمكن أن يستر رسول الله ﷺ فتحة باب الحجرة، ويترك جدارها قصيرًا كاشفًا لمن خلفه.

وقد كانت جدران الحجرة لا تمنع انتقال الصوت، حيث سمع رسول الله ﷺ أصوات الصحابة عندما كانوا في المسجد وهو في بيته في الحديث السابق. كما سمع الصحابة صوت مرور السواك على أسنان عائشة رضي الله عنها عندما كانوا جالسين بالقرب من حجرتها في المسجد، حيث روى ذلك مجاهد في قوله: (وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ[١٠] عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص.٢).

● البَيْت

البَيتُ هو بناء مشهور عند العرب، فإذا كان بناؤه من صوف أو شعر، وكان قائمًا على عمود واحد من الخشب سُمي خِباءً، أما إذا كبرت مساحته وقام على أكثر من ثلاثة أعمدة سُمي بَيْتًا (ابن الأثير،١٣٩٩هـ؛ ابن منظور، ١٤١٤هـ). والبيت يسمى بيتًا لأنه يبات فيه (الأزهري، ٢٠٠١م). ويطلق مسمى البيت على المسكن بشكل عام، وعلى وحدة البيت التي تلي الحجرة، ويتضح ذلك في حديث داود بن

(٩) السِّجْف: الستر الذي يكون مشقوق الوسط كالمصراعين (ابن الأثير، ١٣٩٩هـ).

(١٠) اسْتِنان: صوت مرور السواك على أسنانها (العسقلاني، ١٣٧٩هـ).

قيس الذي قال فيه: (وَأظُنُّ عَرْضَ البَيتِ مِن بَاب الحُجرةِ إِلَى بَاب البيتِ نَحْوًا مِن سِتِ أَو سبعِ أَذرعٍ، وأحْزِرُ البيتِ الدَّاخِلَ عَشرَ أَذرعٍ) (البخاري، ١٤١٨هـ، ص. ١٧٣).

والبيت الداخل يتميز عن الحجرة بأن له سقفًا يظله، حيث قالت عائشة رضي الله عنها في احتضار النبي ﷺ: (فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٦، ص.٢). كما جاء عن الحسن البصري أنه قال: (كُنتُ أدخلُ بيوتَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خِلافة عُثمان بْنِ عَفانَ، فَأتنَاولُ سَقفَها بِيدي) (البخاري، ١٤١٨هـ، ص. ١٧٣).

وبداخل البيت كان يوجد سريرٌ للنوم، حيث ذكرت عائشة أن سريرها كان يقع بين حائط القبلة وموضع صلاة النبي ﷺ في قولها: (لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٦، ص. ٨٧). كما كانت البيوت تخلو من المصابيح فترة من الزمن، حيث قالت عائشة رضي الله عنها: (وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص.١٠٩).

- **المَخْدع**

يعرف المخدع بأنه البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير، ويتم بناؤه بواسطة بناء حائط بين حائطي البيت يطلق عليه السهوة، فما كان يقع في وسط البيت يسمى السهوة، وما كان يقع في داخله يسمى المخدع (العسقلاني، ١٣٧٩هـ؛ ابن منظور، ١٤١٤هـ؛ الأزهري، ٢٠٠١م).

- **الخِدْر**

الخِدْر جمعه الخُدور وهو ناحية من البيت يمد عليها ستر وتخصص لخلوة الجارية الصغيرة التي لم تتزوج (ابن الأثير،١٣٩٩هـ؛ الأزهري، ٢٠٠١م).

- **المَشْرُبة**

المَشْرُبَة وتسمى أيضًا العُلِّيَّة أو الغُرْفَةُ أو الخِزَانَة وهي غرفة تقع في مكان مرتفع أو في سطح البيت عادة (ابن منظور،١٤١٤هـ؛ العسقلاني، ١٣٧٩هـ). وبالنسبة لمشربة عائشة رضي الله عنها فقد كانت مكانًا معزولًا عن بقية وحدات المسكن، لذلك اعتزل فيها رسول الله ﷺ زوجاته، ومكث فيها عندما أصيبت قدمه، حيث جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ، فَجُحِشَتْ سَاقُهُ، أَوْ كَتِفُهُ، وَآلَى[11] مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعٍ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص. ٢٧). كما جاء في حديث عبد الله ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما أنه قال: (فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي،

(١١) آلى من نسائه: امتنع من الدخول عليهن (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

قُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ، أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ، أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص. ١٣٣).

وقد بوب البخاري رحمه الله في صحيحه على حديث أنس بعنوان: «باب الصلاة في السطوح»، وذكر ابن حجر أنه كان يشير إلى جواز الصلاة في السطح، حيث يعتبر سقفًا في الجملة. كما بوب على حديث ابن عباس بعنوان: «باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح»، وبيَّن ابن حجر أن المقصود بالغرفة هو المكان المرتفع في البيت، وأنها قد تكون مشرفة لكونها في السطوح، وحكم المشرفة الجواز إذا أمن من الإشراف على عورات المساكن (العسقلاني، ١٣٧٩هـ).

ويستنتج مما سبق أن المشربة الواقعة في بيت عائشة كانت معزولة عن جميع الوحدات؛ لكونها في سطح البيت. كما كان مدخلها مستقلًا عن مدخل البيت، حيث يصعد إليها بدرج من جذوع النخل يسمى العَجَلة، وكان لها باب يقف عليه غلام يستأذن منه الصحابة للدخول على النبي ﷺ (العسقلاني، ١٣٧٩هـ).

كما كانت المَشْربة مخزنًا للأمتعة والأطعمة، حيث ذكر ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قوله: (فَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ الله ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ وَمِثْلِهَا قَرَظًا[12] فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٤، ص. ١٨٨).

(١٢) قرظًا: ورق شجرة السَّلَم الذي يستخدم لدبغ الجلود (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

٢,٥ مساحات وأبعاد مساكن زوجات رسول الله ﷺ

من الصعب تحديد مساحات مساكن زوجات النبي محمد ﷺ بشكل دقيق، نظرًا لعدم وجود نص شرعي يوضح مساحتها وتفاصيل أبعادها بدقة. ومع ذلك فقد ذكر بعض أبعاد مساكن أمهات المؤمنين في حديث صحيح الإسناد عن داود بن قيس، حيث قال: (رَأَيتُ الحُجراتِ مِن جَريدِ النَّخلِ مُغشَّاة مِن خَارجٍ بمسُوح الشَّعرِ[13] وَأظُنُّ عَرْضَ البَيتِ مِن بَاب الحُجرةِ إِلَى بَاب البيتِ نَحْوًا مِن سِتٍ أَو سبعِ أَذرعٍ، وأحْزِرُ البيتِ الدَّاخِلَ عَشرَ أَذرعٍ، وأَظنُ سُمكَهُ بَين الثَّمانِ والسَّبْعِ نَحو ذَلك، ووقَفتُ عِند بَاب عَائشةَ فَإذا هُو مُستَقبِلَ المَغربَ) (البخاري، ١٤١٨هـ، ص. ١٧٣). كما وصف الحسن البصري ارتفاع أسقف بيوتهن في قوله: (كُنتُ أدخلُ بيوتَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خِلافة عُثمان بْنِ عَفانَ، فَأتنَاولُ سَقفَها بِيدي) (البخاري، ١٤١٨هـ، ص. ١٧٣).

وبالرجوع إلى حديث داود بن قيس، يمكن تقدير مساحة مساكن زوجات النبي ﷺ بشكل تقريبي، وذلك من خلال معادلة الأبعاد المذكورة فيه بالمقاييس المستخدمة في العهد العباسي، وذلك لأن الراوي قد عاش في ذلك العهد. وبما أن

(١٣) مُسُوح الشعَر: متاع العرب، وهو ثوبٌ أسود غليظٌ منسوج من الشعر (ابن سعد، ١٤١٠هـ؛ ابن حنبل، ١٤٢١هـ).

الـذراع في العهـد العبـاسي كانـت تعـادل ٢,٤٦ سـنتيمترًا (علـم الديـن، ١٩٩٣م)؛ فـإن عـرض البيـت مـن بـاب الحجـرة إلى بـاب البيـت يقـدر مـا بـين ٢,٧٧ - ٣,٢٣ مـترًا تقريبًـا. وبالنسـبة للبيـت الداخـل فيقـدر عرضـه بحـوالي ٤,٦٢ مـترًا. أمـا السُّـمْك فيقصـد بـه ارتفـاع البيـت عنـد العـرب (ابـن منظـور، ١٤١٤هـ)، ويقـدر مـا بـين ٣,٢٣ - ٣,٧ مـترًا تقريبًـا. وبالنسـبة لارتفـاع سـقف البيـت فقـد ذكـر الحسـن البـصري أنـه كان يتنـاول سـقف البيـت بيـده، أي أن ارتفاعـه كان يعـادل طـول رجـل واقـف يمـد يـده للأعـلى، ويقـدر ذلـك بمتريـن تقريبًـا.

ومـن خـلال مـا سـبق يمكـن تقديـر الحـد الأدنـى لمسـاحة مسـاكن زوجـات النبـي ﷺ بدلالـة عـرض المسـكن كامـلًا، الـذي يقـدر مـا بـين ٦ -٦,٩٣ مـترًا بحسـب مـا ذكـر في الأثـر السـابق. فـإذا كانـت مسـاحة المسـكن مربعـة الشـكل، فـإن طولـه يسـاوي عرضـه، وبذلـك تكـون مسـاحته مـا بـين ٣٦ - ٤٨ مـترًا مربعًـا تقريبًـا. أمـا إذا كانـت مسـاحة المسـكن مسـتطيلة الشـكل فسـتتجاوز مسـاحته مسـاحة المسـكن إذا كان مربـع الشـكل.

ويعتقـد بعـض الباحثـين أن مسـاحة المسـكن كانـت ضيقـة، ويسـتدلون عـلى ذلـك بحديـث عائشـة رضي الله عنهـا الـذي قالـت فيـه: (كُنْـتُ أَنَـامُ بَـيْنَ يَـدَيْ رَسُـولِ الله ﷺ وَرِجْـلَايَ فِي قِبْلَتِـهِ، فَـإِذَا سَـجَدَ غَمَـزَنِي، فَقَبَضْـتُ رِجْـلِي، فَـإِذَا قَـامَ بَسَـطْتُهُمَا، قَالَـتْ: وَالْبُيُـوتُ يَوْمَئِـذٍ لَيْـسَ فِيهَـا مَصَابِيـحُ) (البخـاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص.٤٩). وفي هـذا الحديـث لم تذكـر عائشـة أنهـا كانـت تضـع رجلهـا في موضـع صـلاة رسـول الله ﷺ بسـبب ضيـق البيـت، وإنـما بـررت ذلـك بعـدم وجـود المصابيـح في البيـوت في ذلـك الزمـن. كـما أن البيـت الـذي ضـم قـبر النبـي ﷺ وقـبري صاحبيـه، وعاشـت فيـه عائشـة بقيـة حياتهـا، لا يمكـن أن يكـون بالضيـق الـذي تصـوره البعـض.

وقـد ذكـر أنـس أن النبـي ﷺ كان يدعـو الضيـوف لتنـاول الطعـام في بيتـه ويقـول: (أَدْخِـلْ عَـلَيَّ عَـشَرَةً) (البخـاري، ١٤٢٢هـ، ج٧، ص.٨١)، وهـذا يـدل عـلى أن المسـكن كان يتسـع لاسـتقبال عـشرة مـن الضيـوف بالإضافـة إلى أهـل البيـت. وجـاء عـن أم الفضـل بنـت الحـارث أنهـا قالـت: (صَـلَّى بِنَـا رَسُـولُ الله ﷺ فِي بَيْتِـهِ الْمَغْـرِبَ) (النسـائي،١٤٢١هـ، ج٢، ص.١٥)، ويسـتدل مـن ذلـك أن بيـت النبـي ﷺ كان يتسـع لصـلاة الجماعـة.

واللائـق أن توصـف مسـاحة بيـوت النبـي ﷺ بالكافيـة، وذلـك لأن النبـي ﷺ كان يحـرص عـلى توفـير المسـكن الملائـم الـذي يلبـي احتياجـات الإنسـان بعامـة والمـرأة بخاصـة، وربـما لا يتضـح ذلـك في حـال وصـف مسـاحات بيوتـه بأنهـا ﷺ ضيقـة، لذلـك كان مـن الأنسـب وصـف مسـاحة بيـوت النبـي ﷺ بالكافيـة.

٦. مفهوم خصوصية المرأة في المسكن في عهد رسول الله ﷺ

٦,١ خصوصية مكان السكن

جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال: (كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ، فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ، فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الَّتِي يَأْتِيهَا) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٤، ص. ١٧٣). ويُستنتج من هذا الحديث أن لكل زوجة من زوجات رسول الله ﷺ مسكنًا مستقلًا، وهذا يعكس حاجة المرأة إلى حيازة مكان سكن خاص بها وبزوجها وبأسرتها.

٦,٢ خصوصية المرأة في المسكن من الخارج

جاء عن عطية بن قيس أن أم سلمة رضي الله عنها بَنَت جدار حجرتها الذي كان من جريد النخل باللَّبن، وعندما سألها رسول الله ﷺ عن ذلك قالت: (أَرَدْتُ أَنْ أَكُفَّ عَنِّي أَبْصَارَ النَّاسِ) (السجستاني، ١٤٠٨ هـ، ص. ٣٤٠). وجاء في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ الله ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ) (البخاري، ١٤٢٢ هـ، ج١، ص.٩٨).

ويُستنتج من بناء أم سلمة لجدار الحجرة من اللبن لكف أبصار الآخرين، وستر رسول الله ﷺ لعائشة عندما كانت على باب الحجرة الذي يفتح على المسجد، أن المرأة كانت بحاجة إلى الخصوصية التي تمنع عنها أبصار الغرباء في مسكنها، وتضمن لها الستر أثناء التفاعل والاتصال مع المحيط الخارجي.

٦,٣ خصوصية المرأة في المسكن من الداخل

- **خصوصية المساحة**

جاء في مسند أحمد أن رسول الله ﷺ قال: (مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ) (ابن حنبل،١٤٢١ هـ، ج٢٤، ص. ٨٦). كما أخبر أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حدد عدد الضيوف الداخلين إلى بيته في وليمة عرسه من زينب بنت جحش، حيث قال: (فَقَالَ ادْعُ لِيَ رِجَالًا سَمَّاهُمْ وَادْعُ لِيَ مَنْ لَقِيتَ قَالَ فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصٌّ بِأَهْلِهِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ(١٤) وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشَرَةً عَشَرَةً) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٧، ص. ١٣٣). وقد بيَّن ابن حجر العسقلاني (١٣٧٩هـ) أن سبب تحديد النبي ﷺ لعدد الضيوف هو حرصه على عدم ازدحام الضيوف داخل المسكن في ظل وجود أهل البيت.

وفي حثِّ النبي ﷺ على اتخاذ المسكن الواسع، وحرصه على عدم ازدحام الضيوف في بيته، دلالة على حاجة الإنسان بعامة، والمرأة بخاصة إلى تخصيص المساحة الكافية في المسكن، التي تلبي احتياجات الإنسان وتستوعب

(١٤) الحَيْسَة: الطعام المتخذ من التمر الأقط والسمن (ابن الأثير، ١٣٩٩هـ).

مساحته الشخصية وتحميها من الانتهاك بواسطة الازدحام.

● **خصوصية الضيافة**

روى أنس بن مالك ما حصل من الضيوف في بيت رسول الله ﷺ صبيحة عُرس زينب بنت جحش، وذلك قبل نزول آية الحجاب حيث قال: (وَجَلَسَ طَوَائِفُ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ الله ﷺ، وَرَسُولُ الله ﷺ جَالِسٌ، وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ) (النيسابوري،١٤٣٣هـ، ج٤، ص. ١٥١). كما روى المغيرة بن شعبة قصته مع المرأة الأنصارية التي ذهب لخطبتها، وطلب النظر إليها بناءً على توجيه رسول الله ﷺ له، حيث قال: (فَسَمِعَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ، وَهِيَ فِي خِدْرِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَرَكَ أَنْ تَنْظُرَ، فَانْظُرْ، وَإِلَّا فَأَنْشُدُكَ، كَأَنَّهَا أَعْظَمَتْ ذَلِكَ) (ابن ماجة،١٤٣٠هـ، ج٣، ص.٦٨).

كما كانت عائشة رضي الله عنها تعلِّم الرجال، وتجيب عن أسئلتهم من وراء حجاب حيث جاء في حديث يوسف بن ماهك أنه قال: (فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: مَا أَنْزَلَ اللهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ عُذْرِي) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٦، ص. ١٣٣). كما أشارت زينب بنت جحش من وراء الحجاب إلى الرجال الذين كانوا عند النبي ﷺ في حجرتها، حيث روى ذلك عبد المطلب بن ربيعة في قوله: (وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ[١٥] عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٣، ص. ١١٨).

وفي تولية أم المؤمنين زينب رضي الله عنها وجهها إلى الحائط أثناء وجود الضيوف من الرجال في مسكنها، وحديث الأنصارية مع المغيرة بن شعبة من وراء حجاب خدرها عندما ذهب إلى بيتها لخطبتها، وتواصل أمهات المؤمنين رضي الله عنهن مع الضيوف من وراء الحجاب، دلالة على حاجة المرأة إلى الخصوصية التي تضمن لها الستر عند وجود الضيوف داخل المسكن.

● **خصوصية الوقت والحال**

أوصى رسول الله ﷺ الرجال بالتمهل وعدم الدخول على النساء بغتة في الوقت والحال التي لا تناسبهن حيث قال ﷺ: (أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَيْ: عِشَاءً لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ[١٦]) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٧، ص. ٣٩). كما جاء في سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (إن الله حليمٌ رحيمٌ بالمؤمنين، يُحب السِّترَ، وكان الناسُ ليس لبيوتهم سُتُورٌ ولا حِجَالٌ، فربما دخل الخادِمُ أو الولدُ أو يتيمةُ الرجلِ، والرجلُ على أهلِه، فأمرهم اللهُ بالاستئذان في تلك العَوراتِ) (السجستاني،١٤٣٠هـ، ج٧، ص. ٤٨٩). كما جاء عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت لعائشة رضي الله عنها: (وَاللهِ مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْغُلَامُ قَدِ اسْتَغْنَى عَنِ الرَّضَاعَةِ) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٤، ص. ١٦٩).

(١٥) تُلمع: تُشير بيدها (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

(١٦) الشعثة: منتشرة الشعر (الأزهري، ٢٠٠١م).

ويتضح من وصية رسول الله ﷺ للرجال بتحري الوقت والحال المناسب للدخول على نسائهن، وأمر الخدم والأولاد بالاستئذان عند الدخول على النساء، وكراهة أم سلمة رؤية الغلام الذي استغنى عن الرضاعة لها، أن المرأة كانت بحاجة إلى الخصوصية في المسكن التي تضمن لها دخول أهل بيتها عليها كالزوج والأبناء والخدم في الوقت والحال المناسب.

- **خصوصية الأماكن والممتلكات الخاصة**

جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (قَدِمَ رسولُ الله ﷺ من غزوة تَبوكٍ، أو خيبرَ، وفي سَهْوتها سِتْرٌ، فهبَّت ريحٌ فكَشَفَتْ ناحية السِّتر عن بناتٍ لعائشة لُعبٍ، فقال: ما هذا يا عائشة؟ قالت: بناتي) (السجستاني، ١٤٣٠هـ، ج٧، ص. ٢٩٢). كما جاء عن فاطمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قدم إلى بيتها، ورأى الستر معلقًا في جانبه حيث قالت: (فجاءَ، فوضَعَ يَدَه على عِضَادتَيَ[١٧] الباب، فرأى القِرَام قد ضُرِبَ به في ناحية البيت) (السجستاني، ١٤٣٠هـ، ج١، ص. ٤٢٦). ويستنتج من ستر عائشة لألعابها خلف السهوة، وستر فاطمة لناحية بيتها، أن المرأة كانت تحتاج إلى الخصوصية لإخفاء ممتلكاتها الخاصة وأجزاء من بيتها.

(١٧) عِضَادتَي الباب: الخشبتان المنصوبتان عن يمين الداخل من الباب وشماله (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

٧. آليات تحقيق خصوصية المرأة في المسكن في عهد رسول الله ﷺ

٧,١ الآليات السلوكية

٧,١,١ الاستئذان عند الدخول

استخدم السلوك اللفظي لتحقيق خصوصية المرأة في المسكن في عهد رسول الله ﷺ المتمثل في الاستئذان عند الدخول إلى مسكنها، وإعطاء الإذن بالدخول إليه أو المنع من ذلك لفظيًا، حيث جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ فَلَمْ آذَنْ لَهُ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص. ١٦٩)، وفي في حديث آخر قالت رضي الله عنها: (اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٣، ص. ١٧٣). وقد كان الضيوف يطلبون الإذن للدخول على المرأة، سواء كانوا رجالًا أو نساءً.

٧,١,٢ لغة الجسد

اعتمدت المرأة على السلوك غير اللفظي في تحقيق خصوصيتها في المسكن. على سبيل المثال: ذكر أنس أن أم المؤمنين زينب بنت جحش قامت بتولية وجهها إلى الحائط أثناء وجود الضيوف من الرجال في مسكنها صبيحة عرسها في قوله: (وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٤، ص. ١٥١).

٧,١,٣ إغلاق المصابيح

يعتبر إغلاق المصابيح في المسكن إحدى

الآليات السلوكية التي استخدمتها المرأة لتحقيق خصوصيتها في العهد النبوي، حيث قامت زوجة أحد رجال الأنصار بإطفاء نور المصباح في بيتها، وتقديم الطعام للضيف في الظلام حتى لا تنكشف حالهم له. وقد ذكر ذلك أبو هريرة رضي الله عنه في قوله: (فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٥، ص. ٣٤).

٧,١,٤ تحديد عدد الضيوف

يعتبر تحديد عدد الضيوف عند الدخول إلى المسكن من ضمن الآليات السلوكية التي اعتمد عليها رسول الله ﷺ لضمان عدم حدوث ازدحام داخل المسكن، حيث ذكر أنس أن النبي ﷺ حدد عدد الضيوف الذين يدخلون إلى بيته بعشرة أشخاص، وذلك في قوله: (ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشَرَةً عَشَرَةً) (البخاري، ١٤٢٢ هـ، ج٧، ص. ١٣٣).

٧,٢ الآليات الثقافية

٧,٢,١ اتخاذ الكنف بالقرب من المسكن

اعتمدت النساء في عهد رسول الله ﷺ على حماية الخصوصية بواسطة اتباع بعض العادات والتقاليد التي انتقلت إليهم من ثقافة العرب أو الثقافات الأخرى. فقد اعتدن على الذهاب إلى المناصع لقضاء الحاجة في وقت الليل لضمان الستر على عادة نساء العرب. وبعد فترة من الزمن اتخذت النساء الكنف بالقرب من المساكن ليستترن بها عند قضاء الحاجة، وقد انتقلت إليهم هذه العادة من الأعاجم (العسقلاني، ١٣٧٩هـ).

٧,٣ الآليات البيئية

٧,٣,١ بناء المسكن المستقل

كان بناء المسكن المستقل للمرأة برفقة أسرتها إحدى آليات تحقيق الخصوصية في العهد النبوي، حيث بنى رسول الله ﷺ لكل زوجة من زوجاته مسكنًا مستقلًا. ويؤكد ذلك قول أنس رضي الله عنه: (كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ، فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ، فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الَّتِي يَأْتِيهَا) (النيسابوري، ١٤٣٣هـ، ج٤، ص. ١٧٣).

٧,٣,٢ تخصيص المساحة الكافية في المسكن

يعتبر تخصيص المساحة الكافية في المسكن من ضمن آليات تحقيق الخصوصية، حيث بيَّن رسول الله ﷺ أهمية اتخاذ المسكن الواسع في قوله: (مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ) (ابن حنبل،١٤٢١ هـ، ج٢٤، ص. ٨٦). كما أن بيت رسول الله ﷺ كان يتسع لعشرة مع الضيوف بالإضافة إلى أهل البيت، حيث كان يقول لأنس: (أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشَرَةً) (البخاري، ١٤٢٢ هـ، ج٧، ص.٨١)، ولم يُعثر على أي حديث أو أثر يدل على خلاف ذلك.

٧,٣,٣ تعليق الستور

كان تعليق الستور لتغطية فتحات الأبواب وأجزاء من المسكن إحدى آليات تحقيق الخصوصية في العهد النبوي، حيث كان رسول الله ﷺ يستر باب حجرته بستر ذي شقين يسمى السِّجْفَ (البخاري، ١٤٢٢هـ). كما كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تعلق الستور لإخفاء ممتلكاتها الخاصة في بيتها، حيث قالت: (وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ) (البخاري، ١٤٢٢ هـ، ج٧، ص.١٦٨). كما علقت فاطمة رضي الله عنها سترًا لتغطية جانب من بيتها، حيث قالت: (فرأى القِرَام قد ضُرِبَ به في ناحية البيت) (السجستاني، ١٤٣٠ه، ج١، ص. ٤٢٦).

٧,٣,٤ بناء الجدران

اعتمدت المرأة على بناء الجدران لضمان خصوصيتها في المسكن في العهد النبوي، حيث جاء عن عطية بن قيس أنه قال: (كَانَ حُجَرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِجَرِيدِ النَّخْلِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَغْزًى لَهُ وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُوسِرَةً، فَجَعَلَتْ مَكَانَ الْجَرِيدِ لَبِنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَكُفَّ عَنِّي أَبْصَارَ النَّاسِ) (السجستاني، ١٤٠٨ هـ، ص. ٣٤٠). كما جاء في الأثر عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (مَا زِلْتُ أَضَعُ خِمَارِي وَأَتَفَضَّلُ[١٨] فِي ثِيَابِي فِي بَيْتِي حَتَّى دُفِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِيهِ. فَلَمْ أَزَلْ مُتَحَفِّظَةً فِي ثِيَابِي حَتَّى بَنَيْتُ بَيْنِي وَبَيْنِ الْقُبُورِ جِدَارًا فَتَفَضَّلْتُ بَعْدُ) (ابن سعد، ١٤١٠هـ، ص.٢٧٧).

٧,٣,٥ التحفظ في اللباس

ذكرت عائشة رضي الله عنها في الأثر السابق أنه عندما دفن عمر رضي الله عنه في بيتها بقيت متحفظة في ثيابها. كما جاء في مسند أحمد أنها قالت: (كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي الَّذِي دُفِنَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَبِي فَأَضَعُ ثَوْبِي، وَأَقُولُ إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ مَعَهُمْ فَوَالله مَا دَخَلْتُهُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَيَّ ثِيَابِي، حَيَاءً مِنْ عُمَرَ) (ابن حنبل، ١٤٢١هـ، ج٤٢، ص. ١٢٦). ويستدل من ذلك على أن التحفظ في اللباس كان من ضمن آليات تحقيق الخصوصية للمرأة في المسكن.

٧,٣,٦ توفير مستويات مختلفة من الحيازة

يوضح الوصف المعماري لغالبية مساكن النساء في العهد النبوي أن تعدد وحدات المسكن كان يحقق مستويات مختلفة من الحيازة. وبالرجوع إلى نموذج ألتمان للحيازة (Altman, 1975)، يمثل البيت الداخلي الحيز الأولي الذي يوفر المساحة الخاصة بأهل البيت، بينما تمثل الحجرة الحيز الثانوي الذي كان يربط البيت الداخلي بالأماكن العامة في الخارج، ويسمح للمرأة بالتفاعل مع المحيط الخارجي، حيث جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ،

(١٨) التَّفضل: لبس ثوب واحد بدون كساء خارجي (ابن الأثير، ١٣٩٩هـ).

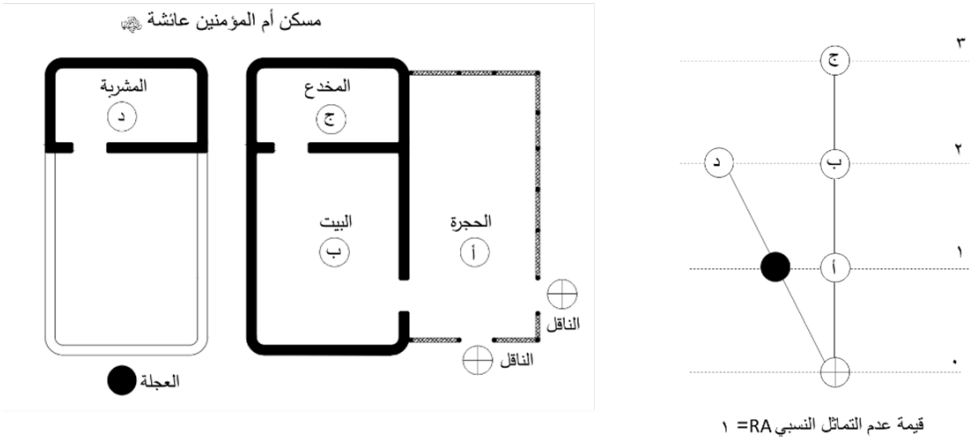

الشكل رقم (٣). رسم يوضح قيمة العمق النسبي في مسكن عائشة رضي الله عنها، المصدر: الباحث

وَرَسُولُ الله ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج١، ص.٩٨).

٧,٣,٧ العمق في التكوين المكاني

جاء عن عبد الله بن سويد الأنصاري أن أم حميد أخبرت النبي ﷺ بأنها تحب الصلاة معه فقال لها: (قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتُكِ فِي بَيْتِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلَاتِكِ فِي حُجْرَتِكِ، وَصَلَاتُكِ فِي حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكِ فِي دَارِكِ، وَصَلَاتُكِ فِي دَارِكِ[١٩] خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلَاتِكِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكِ، وَصَلَاتُكِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلَاتِكِ فِي مَسْجِدِي، قَالَ: فَأَمَرَتْ فَبُنِيَ لَهَا مَسْجِدٌ فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ، فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ) (ابن حنبل، ١٤٢١هـ، ج٤٥، ص. ٣٧). كما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: (صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا) (السجستاني، ١٤٣٠ه، ج١، ص. ٤٢٦).

وفي الأحاديث السابقة حث رسول الله ﷺ المرأة على الصلاة في أكثر الأماكن سترًا، حيث كان يعتبر المخدع أستر من البيت، والبيت أستر من الحجرة، والدار أو المسكن أستر من المسجد، ومسجد القوم أستر من مسجد رسول الله ﷺ (العسقلاني، ١٣٧٩هـ).

ولاستكشاف العمق في التوزيع المكاني لوحدات المسكن، تم حساب العمق النسبي(RA) للوصف المعماري الشائع في غالبية مساكن نساء المدينة في العهد النبوي ومسكن عائشة رضي الله عنها باستخدام المعادلة التالية (Hillier & Hanson, 1988):

$$RA = (2(MD-1)) / (k-2)$$

وقد أظهرت النتائج أن قيمة (RA) تساوي (١) (الشكل ٣). وبما أن قيمة (١) تدل على أن

(١٩) الدار: المنازل المسكونة (ابن منظور، ١٤١٤هـ؛ ابن الأثير، ١٣٩٩هـ).

توزيع المساحات يميل إلى العمق في التكوين المكاني (Hillier & Hanson, 1988)، وهذا العمق يزيد من احتمالية تحقيق مستويات من الخصوصية في المساحات لأنه يقلل من فرص الوصول إليها (Khozaei Ravari et al., 2022)، يستنتج أن توزيع وحدات المسكن كان يتميز بالعمق الذي يحقق مستويات مختلفة من الخصوصية في المسكن.

٧,٣,٨ الشفافية والعتمة

بالرجوع إلى حديث داود بن قيس الذي قال فيه: (رَأيتُ الحُجراتِ مِن جَريدِ النَّخلِ مُغشَّاة مِن خَارجٍ بمسُوح الشَّعرِ) (البخاري، ١٤١٨هـ، ص. ١٧٣)، يتبين أن الحجرات تم بناؤها من الجريد المغطى بالستور المنسوجة من الشعر. وقد بين روزاليس أن استخدام النباتات والشاشات المسامية والمواد المعتمة يضمن تحقيق الخصوصية والشفافية في البيئة المبنية (Rosales, 2023)، لذلك يمكن اعتبار استخدام النباتات والمواد المسامية مثل جريد النخل المغطى بالستور في بناء الحجرات آلية لضمان الخصوصية في المسكن، وذلك لأن تلك المواد تسمح بنفاذية الهواء واتصال المسكن مع الطبيعة الخارجية، وفي الوقت ذاته تستر الساكنين من أبصار الآخرين.

وبالنسبة للبيت الداخلي فقد تم استخدام الطين والحجارة في بنائه، وهذا ما يتضح من قول رسول الله ﷺ لعائشة عندما سترت حائط بيتها: (إن الله عزَّ وجلَّ لم يأمُرْنَا فيما رَزَقَنا أن نَكْسُوَ الحِجَارَةَ واللَّبِنَ) (السجستاني، ١٤٣٠هـ، ج٦، ص. ٢٣١) (الشكل ٤). وبما أن الطين والحجارة مواد معتمة لها قدرة على حجب ما وراءها، يمكن اعتبار استخدام المواد المعتمة في البناء إحدى آليات تحقيق الخصوصية في المسكن في العهد النبوي.

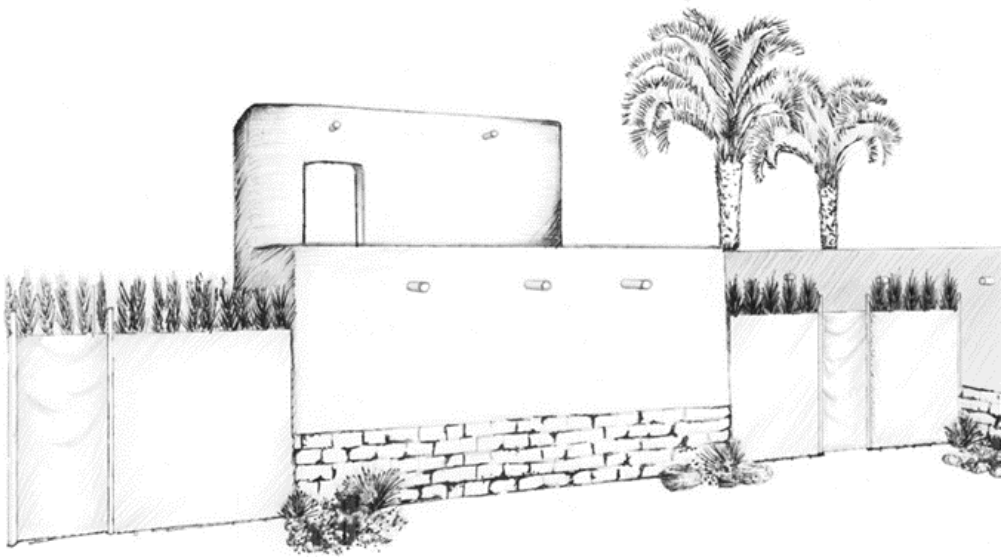

الشكل رقم (٤). رسم تقريبي يوضح مواد البناء المستخدمة في مساكن زوجات رسول الله ﷺ، المصدر: الباحث

٤ ,٧ التشريع الإسلامي

اشتمل التشريع الإسلامي على قواعد سلوكية لضمان خصوصية الإنسان عمومًا والمرأة خصوصًا، ومنها ما جاء في قول الله تعالى: (قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا) (سورة النور، آية ٣٠-٣١). وقد ذكر ابن كثير (١٤٢٠هـ) في تفسير الآيات السابقة أن الله سبحانه وتعالى أمر الرجال والنساء بغضِّ البصر الذي يتضمن صرف الإنسان بصره عما لا يحل له النظر إليه، وحماية العورة من النظر إليها.

وقد جاء في الصحيح أن النبي ﷺ نهى عن الاطلاع على المساكن، وذلك فيما رواه سهل بن سعد رضي الله عنه حيث قال: (اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرًى[٢٠] يُحَكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٨، ص. ١٣٥). كما جاء عن عبد الله بن بسر أنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ، وَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمُ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) (أبي داود، ١٤٣٠هـ، ج٧، ص.٢١٥).

كما تضمنت القواعد السلوكية التي تحقق الخصوصية في المسكن توجيهات وآداب للضيوف عند زيارة البيوت، وذلك في قول الله عزَّ وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللهُ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ) (سورة الأحزاب، آية ٥٣). وقد حدد النبي ﷺ فترة الضيافة في قوله: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ج٨، ص. ١١).

ولم تقتصر القواعد السلوكية على الضيف، بل جاء التشريع الإسلامي بقواعد سلوكية لأهل البيت كالزوج والأبناء والخدم تضمن للمرأة خصوصيتها داخل المسكن، حيث قال الله عزَّ وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٨) وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٩))

(٢٠) المِدْرى: أداة من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط تستخدم لتسريح الشعر (ابن الأثير، ١٣٩٩هـ).

(سورة النور، آية ٥٨-٥٩). كما أوصى رسول الله ﷺ الرجال بتحري الوقت والحال المناسب عند الدخول على زوجاتهم حيث قال ﷺ: (أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَيْ: عِشَاءً لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ) (البخاري، ١٤٢٢ هـ، ج٧، ص. ٣٩).

وتتلخص القواعد السلوكية لضمان خصوصية المرأة في مسكنها وفقًا للتشريعات الإسلامية في: غض البصر من قبل الرجال والنساء، وستر المرأة نفسها وعدم إظهار زينتها عمن لا يحل له النظر إليها، واستئذان الضيف عند الدخول إلى المسكن، وعدم استقبال الباب عند الاستئذان، والسلام على أهل المسكن، وزيارتهم بغرض محدد، وتجنب الزيارة وقت انتظار نضوج الطعام، والانصراف مباشرة بعد تناول الطعام وعدم إطالة البقاء، والتواصل مع النساء من وراء حجاب، وعدم إطالة مدة الضيافة أكثر من ثلاثة أيام. وبالنسبة لأهل البيت، فينبغي عليهم تحري الوقت والحال المناسبة للدخول على المرأة، والاستئذان عند الدخول عليها بخاصة في الأوقات التي تقتضي عادة الناس عدم التستر فيها.

٨. خاتمة

من خلال دراسة وتحليل النصوص الشرعية بواسطة منهج البحث الاثنوجرافي الوثائقي، توصلت الدراسة إلى أن المساكن التي كانت تسكنها النساء في العهد النبوي كانت تضم وحدات متنوعة من حيث الخصائص المعمارية والاستخدامات الوظيفية. كما أن توزيع تلك الوحدات يتميز بالعمق الذي يحقق للمرأة مستويات مختلفة من الخصوصية في المسكن.

وقد تم التوصل إلى استنتاج بأن مساكن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن كانت تتألف من وحدتين، هما: الحُجرة والبَيت. أما مسكن عائشة رضي الله عنها ومساكن غالبية نساء المدينة فقد كانت تضم ثلاث وحدات وهي: الحُجرة، والبَيت، والمَخْدع. وفي مسكن عائشة وبعض بيوت الصحابة، كانت هناك وحدة إضافية تسمى المَشْرُبة، وكانت تقع في الطابق العلوي من المسكن. ويعتقد أن سبب استكشاف وحدات إضافية في مسكن عائشة رضي الله عنها يعود إلى ورود العديد من الأحاديث التي بينت معالمه بالتفصيل. وبالنسبة للمساكن التي كانت تسكنها الفتيات اللاتي لم يتزوجن كانت هناك وحدة تسمى الخِدْر.

وبالنسبة لمفهوم خصوصية المرأة في المسكن في عهد رسول الله ﷺ فيتضمن: حيازة مكان سكن مستقل للمرأة وأفراد أسرتها، وتخصيص مساحة كافية في مكان السكن تستوعب مساحتها الشخصية، ومنع الأبصار غير المرغوبة، وستر المرأة عند التفاعل مع المحيط الخارجي والتواصل مع الآخرين خارج مكان السكن، وتقديم واجبات الضيافة داخله، وضبط سلوك الضيوف عند الدخول إلى مكان السكن وأثناء وجودهم فيه، وتنظيم دخول الأقارب والزوج والأبناء والخدم بحسب الوقت والحال إلى المساحات

الخاصة بالمرأة، وإخفاء جزء من بيتها أو ممتلكاتها الخاصة. وقد كانت تتحقق الخصوصية بواسطة الآليات السلوكية والثقافية والبيئية وقواعد التشريع الإسلامي (الشكل ٥).

خصوصية المرأة في المسكن	آليات تحقيق الخصوصية في المسكن في عهد رسول الله ﷺ			
	آليات سلوكية	آليات ثقافية	آليات بيئية	التشريع الإسلامي
حيازة مكان سكن مستقل للمرأة وأسرتها			بناء مسكن مستقل للمرأة وأسرتها	
تخصيص المساحة الكافية	تحديد عدد الضيوف		توفير المساحة الكافية لممارسة الأنشطة	
حيازة الأبصار غير المرغوبة		ذهاب النساء إلى المناصع ليلاً وضع الكنيف بالقرب من المسكن	بناء الحوائط التستر بواسطة اللباس استخدام مواد البناء المصمتة العمق في التكوين المكاني	غض البصر من قبل الرجال والنساء إخفاء زينة المرأة عمن لا يحل له رؤيتها عدم الاطلاع على المسكن من الخارج
ستر المرأة عند التفاعل مع المحيط الخارجي وآداء واجبات الضيافة	إغلاق المصابيح		تعليق الستور على الأبواب	التواصل مع النساء من وراء حجاب
ضبط سلوك الضيوف داخل المسكن	إذن المرأة بالدخول عليها أو منعه لفظياً استخدام المرأة لغة الجسد لضبط السلوك			الاستئذان والسلام عند دخول المسكن عدم استقبال الباب عند الاستئذان الدخول إلى المسكن بغرض محدد عدم الدخول وقت انتظار نضوج العام الانصراف مباشرة بعد تناول الطعام عدم البقاء في المسكن فوق ثلاثة أيام
تنظيم سلوك الأقارب والزوج والأبناء والخدم	إذن المرأة بالدخول عليها أو منعه لفظياً			الاستئذان عند الدخول على المرأة تحري الوقت والحال المناسب للدخول
إخفاء أجزاء من البيت والممتلكات			تعليق الستور	

الشكل رقم (٥). نموذج يوضح مفهوم خصوصية المرأة في المسكن وآليات تحقيقها في عهد رسول الله ﷺ، المصدر: الباحث

٩. التوصيات

توصل البحث إلى وصف للتكوين المعماري لمساكن أمهات المؤمنين وغالبية نساء المدينة في العهد النبوي. ومع ذلك، يتطلب هذا الوصف مزيدًا من التفصيل في الدراسات المستقبلية. كما نتج عن البحث نموذج يوضح مفهوم خصوصية المرأة في الثقافة الإسلامية في المسكن في العهد النبوي، لكن هذا النموذج يحتاج إلى المزيد من الدراسات لتطويره واختبار مدى قدرته على تفسير مفهوم خصوصية المرأة في المسكن المعاصر. ولعدم العثور على مفهوم لخصوصية المرأة في الثقافة الإسلامية، ينبغي إجراء الدراسات التي تهدف إلى صياغة مفهوم شامل للخصوصية في ضوء التشريع الإسلامي. وبما أن دراسة النصوص الشرعية الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية أسهمت بشكل كبير في استكشاف بعض الوحدات المكونة للمساكن في العهد النبوي، ووصف بعض الوحدات بشكل مفصل، ينبغي أن تنطلق الدراسات التي تعنى بتوثيق عمارة المسلمين من النصوص الشرعية إلى جانب كتب السيرة والتاريخ الإسلامي بما لا يتعارض معها. كما تحث الدراسة الباحثين على إجراء البحوث والدراسات البينية (interdisci-plinary) التي تربط بين العلوم الشرعية وعلوم العمارة والتخطيط والهندسة والعلوم الاجتماعية والنفسية والسلوكية؛ لتجسير الفجوات بين العلوم وتعزيز التكامل المعرفي بينها، وتعميق فهم الباحثين لاحتياجات الإنسان في البيئة التي يعيش فيها. كما تؤكد الدراسة على ضرورة الاهتمام بدراسة كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ والاستفادة من ذلك في تنمية المعرفة الإنسانية في جميع المجالات.

١٠. الشكر والتقدير

نتقدم بجزيل الشكر إلى أستاذ السنة/ أ. د. نوال بنت عبد العزيز العيد على الإشراف على عمل البحث ومراجعة النصوص الشرعية وشروحاتها، وأستاذ العمارة والعمران/ أ. د. صالح بن علي الهذلول على التوجيه وتقديم الاستشارة في تسلسل أجزاء البحث وتحديد نطاق الوصف المعماري للمساكن، وأستاذ المناهج وطرق التدريس والإشراف التربوي/ أ. د. راشد بن حسين العبد الكريم على تقديم الاستشارة في منهجية البحث، والأستاذة/ نورة بن سريِّع على شرح وتفسير بعض الأحاديث.

١١. المراجع

القرآن الكريم

ابن الأثير، مجد الدين. النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر الزاوى ومحمود الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن. الجرح والتعديل. الطبعة الأولى. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م

ابن حنبل، أحمد. مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون. الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة،١٤٢١هـ

ابن سعد، محمد. الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. الطبعة الأولى. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي السلامة .الطبعة الثانية. الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ

ابن ماجة، محمد بن يزيد. سنن ابن ماجة. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ومحمد كامل وعبد اللطيف حرز الله. الطبعة الأولى. بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ

ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب. الطبعةالثالثة.بيروت:دارصادر،١٤١٤هـ

ابن هشام، عبد الملك. السيرة النبوية لابن هشام. تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي. الطبعة الثانية. مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٥هـ

الأزهري، محمد بن أحمد. تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. الطبعة الأولى. بيروت:دارإحياءالتراثالعربي،٢٠٠١م

البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير الناصر. الطبعة الأولى. بيروت: دار طوق النجاة ،١٤٢٢هـ

البخاري، محمد بن أسماعيل. صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري. تحقيق: محمد الألباني. الطبعة الرابعة. دار الصديق للنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ

الترمذي، محمد بن عيسى. سنن الترمذي. تحقيق: أحمد شاكر ومحمد عبد الباقي وإبراهيم عوض. الطبعة الثانية. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، ١٣٩٥هـ

الجميل، محمد بن فارس. بيوت النبي ﷺ وحجراتها وصفة معيشته فيها «بيت عائشة أنموذجاً». الطبعة الأولى. مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ٢٠١٠م

الحسن، محمد علي. المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره. تقديم: محمد عجاج الخطيب. الطبعة الأولى. بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠م

الخطيب، سلوى عبد الحميد. مقدمة في علم الأنثروبولوجيا. الرياض: الشقري للنشر وتقنية المعلومات، ٢٠٢١م

الذهبي، شمس الدين. سير أعلام النبلاء. القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٦م

السجستاني، أبي داود سليمان. سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد بللي. الطبعة الأولى. بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ

السجستاني، أبي داود سليمان. المراسيل. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. الطبعة الأولى. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ

الشمري، حصة عبيد. تخطيط المدينة المنورة في العهد النبوي والخلافة. الطبعة الأولى. مؤسسة عبد الرحمن السديري الخيرية ، ٢٠٠٦م

الشنقيطي، محمد حبيب الله. زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم. تحقيق: محمد عثمان. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١٢م

العبد الكريم، راشد. البحث النوعي في التربية. الطبعة الثالثة. مكتبة الرشد، ٢٠٢٠م

العسقلاني، أحمد بن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ

القاسم، عبد المحسن بن محمد. المدينة المنورة: فضائلها، المسجد النبوي، الحجرة النبوية. الطبعة الثانية. الرياض، ٢٠١٧م

القرطبي، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. الطبعة الثانية. القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ

القطان ، مناع بن خليل. تاريخ التشريع الإسلامي. الطبيعة الخامسة. مكتبة وهبة، ٢٠٠١م.

النسائي، أحمد بن شعيب. السنن الكبرى. تحقيق: حسن شلبي. الطبعة الأولى. بيروت: مؤسسة الرسالة،١٤٢١هـ

النيسابوري، مسلم بن الحجاج. صحيح الإمام مسلم. الطبعة الأولى. تحقيق: أحمد بن رفعت ومحمد بوليوي ومحمد الأنقروي. بيروت: دار طوق النجاة ،١٤٣٣هـ

الهيثمي، نور الدين بن علي. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: حسام الدين القدسي. القاهرة: مكتبة القدسي،١٤١٤هـ

خلاف، عبد الوهاب. علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع الإسلامي . دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع،١٩٧٨م

سارانتكوس، سوتيريوس. البحث الاجتماعي. ترجمة: شحدة فارع. الطبعة الأولى. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ١٩٩٣م

عبد السلام، طارق، الشريدة، خالد. مقدمة في علم الاجتماع. دار الجنان للنشر،٢٠٢٠م

عبد الغني، محمد إلياس. بيوت الصحابة رضي الله عنهم حول المسجد النبوي الشريف.

الطبعة الرابعة. المدينة المنورة، ١٤١٧هـ

علم الدين، مصطفى. الزمن العباسي. بيروت: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ، ١٩٩٣م

كعكي، عبد العزيز. معالم المدينة المنورة بين العمارة والتاريخ. الطبعة الأولى. الجزء الثاني. جدة: الشركة السعودية للنشر والتوزيع، ١٤١٩هـ

نعمان، جليلة بنت صالح. «حق الخصوصية دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي-القانون الجزائري أنموذجا». مجلة الشريعة والاقتصاد، ٥(١٠)، (٢٠١٦م).

Arabic References

Quran Karim

Ibn al-Athir, Majd al-Din. Al-Nihayah Fi Gharib al-Hadith wa al-Athar. Beirut: Scientific library, 1399

Ibn Abi Hatem, Abdul Rahman. Aljurh Waltaedili. 1st edition. Beirut: Arab Heritage Revival House, 1952

Ibn Hanbal, Ahmad. Musnad Imam Ahmad bin Hanbal. Verified by: Shoaib Al-Arnaout and others. 1st edition. Al-Risala foundation,1421

Ibn Sa›d, Muhammad. At-Tabaqat al-Kubra. Verified by: Mohamed Abdel Qader Atta. 1st edition. Beirut: Scientific book house, 1410

Ibn Kathir, Ismail bin Omar. Tafsir Al Quran Al Atheem. Verified by: Sami Al-Salamah. 2nd edition. Riyadh: Dar Taibah, 1420

Ibn Majah, Muhammad bin Yazid. Sunan Ibn Majah. Verified by: Shoaib Al-Arnaout and others. 1st edition. Beirut: Dar AlRisala Al-Alamiya, 1430

Ibn Manzur, Muhammad. Lisan al-Arab. 3rd edition. Beirut: Dar Sader, 1414

Ibn Hisham, Abd al-Malik. Al-Sirah al-Nabawiyyah. Verified by: Mustafa Al-Sakka and others.2nd edition. Egypt: Mustafa al-Babi library, 1375

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed. Tahtheeb AL-Lugha. 1st edition. Beirut: House of Revival of the Arab Heritage, 2001

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. Sahih Al-Bukhari. Verified by: Muhammad Al-Nasser. 1st edition. Beirut: Dar Touq Al-Najat, 1422

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. Sahih Al-Adab Al-Mufrad. Verified by: Muhammad Albani. 4th edition. Dar Al-Siddiq for publication and distribution, 1418

Al-Tirmidhi, Muhammad. Sunan Al-tirmidhi. Verified by: Ahmed Shaker, Mohamed Abdel-Baqi, and Ibrahim Awad .2nd edition. Egypt: Mustafa Al-Babi library and printing company, 1395

Gemayel, Muhammad. The houses of the Prophet (PBUH) «Aisha's house as a model».1st edition. King Faisal Center for Research and Islamic Studies, 2010

Al-Hassan, Muhammad Ali. Almanar fi eulum alquran mae madkhal fi ‹usul altafsir wa masadirihi. 1st edition. Beirut: Al-Resala Foundation, 2000

Al-Khatib, Salwa. Introduction to Anthropology. Riyadh: Al-Shaqri for Publishing and Information Technology, 2006

Al-Dhahabi, Shams Al-Din. Siyar A'lam Al-Nubala'i. Cairo: Dar alhadith,

As-Sijistani, Abi Dawud. Sunan Abi Dawood. Verified by: Shuaib Al-Arnaout and Muhammad Belli. 1st edition. Beirut: Dar AlRisala Al-Alamiya, 1430

As-Sijistani, Abi Dawud. Al-Marasil. Verified

Abd al-Salam, Tariq, Al-Sharida, Khalid. Introduction to Sociology. Dar Al-Jinan for Publishing and Distribution, 2020

Abdul Ghani, Muhammad Elias. Houses of Companions around the Prophet›s Mosque. 4th edition. Medina, 1417

Alamuddin, Mustafa. Abbasid era. Beirut: Dar Annahda Al Arabia, 1993

Kaaki, Abdel Aziz. Medina Landmarks between architecture and history. 1st edition. Part 2. Jeddah: Saudi Company for Publishing and Distribution, 1419

Numan, Jalila bint Saleh. "The right to privacy, a comparative study between Islamic jurisprudence and positive law - Algerian law as a model." Journal of Sharia and Economics, 5(10), (2016).

English References

Al-Hathloul, Saleh. Tradition, continuity and change in the physical environment: The Arab-Muslim city. Doctoral dissertation, Massachusetts Institute of Technology, 1981.

Al-Khateeb, M. S. An Investigation into the concept of privacy in contemporary Saudi houses from a female perspective: a design tool. Doctoral dissertation, Bournemouth University, 2015.

Al-Khazmi, H. M. et al. «Investigation the visual privacy on houses layouts in traditional desert settlement of Ghadames City-Libya-by using space syntax analysis». International Journal of Applied Engineering Research, (2017).

Altman, I. The environment and social behavior: privacy, personal space, territory, crowding. Monterey, California: Brooks/Cole, 1975.

Babangida, H., & Katsina, H. «Integrating Islamic design principles for achieving

by: Shuaib Al-Arnaout. 1st edition. Beirut: AlRisala, 1408

Al-Shammari, Hessah. Planning of Medina during the era of the Prophet and Rashidun Caliphate. 1st edition. Abdul Rahman Al-Sudairy Foundation, 2006

Al-Shanqiti, Muhamad Habib Allah. Zad Al-Muslim fima ittafaqa ‹alayh Al-Bukhari wa Muslim. Verified by: Muhammad Othman. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 2012

Al-Abdul Karim, Rashid. Qualitative research in education. 3rd edition. Al Rushd Library, 2020

Al-Asqalani, Ahmed bin Hajar. Fath Al Bari Bi Sharh Sahih Al Bukhari. Beirut: Dar al-Ma›rifah, 1379

Al-Qasim, Abdul Mohsen. Almadinah Almunawarah: Almasjid Alnabwi, Alhujrah Alnabawi. 2nd edition. Riyadh, 2017

Al-Qurtubi, Muhammad. Aljamie li›ahkam AlQur›an. Verified by: Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfayyesh. 2nd edition. Cairo: Egyptian Book House, 1384

Al-Qattan, Manna. Tarikh Altashrie Alislami. 5th edition. Wahba Library, 2001

An-Nasa›i, Ahmed. The Great Sunnah. 1st edition. Verified by: Hassan Shalaby. Beirut: Al-Resalah Foundation, 1421

Al-Nisaburi, Muslim. Sahih Muslim. Verified by: Ahmed Hesari, Mohamed Bolewi, and Mohamed Al-Anqrouy. 1st edition. Beirut: Dar Touq Al-Najat, 1433

Al-Haythami, Nur al-Din. ‹Ali. Majma› al-Zawa›id wa Manba› al-Fawa›id. Verified by: Hossam El-Din El-Qudsi. Cairo: Al-Qudsi Library, 1414

Khalaf, Abdel Wahhab. Fundamentals of jurisprudence and the history of Islamic legislation. Dar Al-Qalam, 1978

Sarantakos, Sotirios. Social Rsearch. Translation: Shehdeh Farea. 1st edition. Arab center for research and policy studies, 1993

family privacy in residential architecture». Journal of Islamic Architecture, (2018).

Bahammam, A. S. Architectural patterns of privacy in Saudi Arabian housing. McGill University, 1987.

Benedikt, M. L. «To take hold of space: isovists and isovist fields». Environment and Planning B: Planning and Design, (1979).

Dane, F. C. Research methods. BrooksCole, 1990.

Hakim, B. Arabic-Islamic cities: Building and planning principles. London, England: Routledge, 1986.

Hall, E. T. The Hidden Dimension. New York: Anchor Books, 1966.

Hillier, B., & Hanson, J. The social logic of space. Cambridge University Press, 1988.

Khozaei Ravari, F. et al.»The development of residential spatial configuration for visual privacy in Iranian dwellings, a space syntax approach». International Journal of Building Pathology and Adaptation, (2022).

Margulis, S. T. «On the status and contribution of Westin›s and Altman›s theories of privacy», Journal of Social Issues, (2003).

Rapoport, A. The Mutual Interaction of People and Their Built Environment. Walter de Gruyter, 2011.

Rosales, C. Spatial transparency in architecture: light, layering, and porosity. Routledge, Taylor & Francis Group, 2023.

Shraim, Mohammed. Hospitality and visibility in domestic space: An analysis of visual separation between men›s and women›s domains of domestic space in Riyadh. Atlanta, Georgia, USA: Georgia Institute of Technology, 2000.

Westin, A. F. Privacy and freedom. New York, 1967.

Witte, N. Privacy: Architecture in Support of Privacy Regulation. University of Cincinnati Witte, 2003.

doi:10.33948/JAP-KSU-36-1-2

Women's Privacy in Domestic Space and the Mechanisms to Achieve it at the Time of Prophet Muhammad (peace be upon him)

Maha M. Alzahrani *Ph.D. Candidate*

Mohammed A. Alshraim *Associate Professor*

Tarik M. Alsoliman *Professor*

Department of Architecture and Building Sciences, College of Architecture and Planning, King Saud University, Riyadh, KSA.

Mahaalzahrani9@gmail.com *mshraim@ksu.edu.sa* *tarikms@hotmail.com*

Received 17/10/2023 ; accepted for publication 28/1/2024

Abstract. Privacy is a basic human need that was deeply grounded in different cultures. In Islamic culture, privacy is one of the most important necessities that Islamic legislation maintained, and on which houses and cities were built. Few studies have attempted to clarify the notion of privacy and how it was achieved in Muslim houses, but the notion of women's privacy in the house remains ambiguous in Islamic culture. Thus, the purpose of this study is to develop the notion of women's privacy at home and how it can be achieved in Islamic culture. The study adopted the ethnographic archival research method. Islamic texts were gathered and analyzed to describe the woman's house during the time of the Prophet Muhammad (peace be upon him) as well as her need for privacy in the house and the mechanisms for achieving it. In addition, the architecture of the house was analyzed to explore the mechanisms that were used to achieve women's privacy at the time. The study offered a model for the notion of women's privacy in the home and the mechanisms for achieving it at the time of the Prophet Muhammad (peace be upon him).

Key words: women's privacy, house privacy, Islamic legislation, privacy mechanisms.